التبني في ضوء القرآن الكريم

دكتورة/ نجبة غلام نبي
الأستاذ المشارك بكلية الدعوة وأصول الدين- قسم الكتاب والسنة
بجامعة أم القرى - مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين. أما بعد :

إن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ بالعقيدة الصافية، والشريعة القويمة، والأخلاق الحسنة، والتنظيمات المتوازنة. ولقد هدم الإسلام كل ما كان في الجاهلية من عادات تخالف الواقع، فجاء الإسلام لتنظيم العلاقات الاجتماعية على أساس من الحق والعدل والقسط.

ومن هذه العادات التي هدمها الإسلام التبني وهو ادعاء ابن الغير ونسبته إليه.

وقد انفردت سورة الأحزاب – وهي مدنية – ببيان حكم التبني، وطريقة إلغائه، والخطوات العملية لهدم هذه العادة التي كانت متمكنة في قلوب العرب.

وكل ذلك وغيره سيظهر في ثنايا هذا البحث.

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وسبعة مباحث وخاتمة.

أما المباحث فهي :

المبحث الأول : مفهوم التبني.

المبحث الثاني : تنزيه الله تعالى عن التبني.

المبحث الثالث : التبني في الأمم السابقة.

المبحث الرابع : التبني في الجاهلية.

المبحث الخامس : التبني في العصر الحديث

المبحث السادس : أساليب القرآن الكريم في إبطال التبني ويشمل ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : نفي البنوة عن المتبني والأمر بنسبته إلى أبيه الحقيقي.

المطلب الثاني : بيان الأم الحقيقية.

المطلب الثالث : زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش رضي الله عنها ومادار حولها من شبهات.

المبحث السابع: بدائل التبني في الإسلام.

أما الخاتمة : فتشمل أهم فقرات الدراسة والتوصيات.

المبحث الأول

مفهوم التبني

التبني لغة: أصله من بنى: بنا في الشرف يبنو[١]، ويقال: تبنيته: أي أدعيت بنوته ، وتبناه: اتخذه ابناً[٢].

التبني اصطلاحاً : هو ضم طفل أجنبي إلى أسرة معينة، وجعله بمنزلة الابن الحقيقي أو الصلبي، له ماله، وعليه ما عليه من واجبات، يثبت له النسب كما يثبت للابن الحقيقي [٣].

مما سبق يلاحظ اتفاق المعنى اللغوي و الاصطلاحي في تعريف التبني.

الفاظ ذات صلة بلفظ التبني :

١) الدّعيُّ : المتبنَّي : الذي تبناه رجل فدعاه ابنه ونسبُه إلى غيره[٤]، و ادعى فلاناً : صيّره يدعى إلى غير أبيه، و الدّعيُّ : المتهم في نسبه والمنسوب إلى غير أبيه[٥]. والدِّعوة بكسر الدال : ادعاء الولد الدَّعِي غير أبيه [٦]. قال تعالى : ﴿ **وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ** ﴾الأحزاب: ٤ ، أي من تبنيتموه من أولاد غيركم، جمع دعي فعيل بمعنى مفعول لأنه مدعو بالبنوة [٧].

---

(١) لسان العرب، للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، ٨٩/١٤، مادة (بني)، الطبعة الثالثة ١٤١٤-١٩٩٤، دار صادر، بيروت.

(٢) المرجع السابق ٩١/١٤، الصحاح للجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار ٢٢٨٧/٦، الطبعة الثانية، ١٣٣٩-١٩٧٩، دار العلم للملايين، بيروت.

(٣) حقوق الطفولة في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الوضعي، د/هلالي عبدالإله أحمد ص (٧٨٩)، الطبعة ٢٠٠٦، دار النهضة العربية، القاهرة. وبمثله : الموسوعة العربية العالمية، ٨٤/٦، الطبعة الثانية ١٤١٩-١٩٩٩. المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، د/عبدالكريم زيداد، ٤٣٧/٩، الطبعة الثالثة ١٤١٧-١٩٩٧، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٤) لسان العرب ٢٦١/١٤، مادة (دعا).

(٥) المعجم الوسيط قام بإخراجه د/إبراهيم أنيس وجماعة وأشرف على طبعه حسن علي عطية، محمد شوقي أمين، المكتبة الإسلامية، الطبعة بدون، تركيا.

(٦) لسان العرب ٢٦١/١٤، مادة (دعا).

(٧) جامع البيان في مفردات القرآن، جمع وتحقيق أ.د. عبدالحميد هنداوى، ١١٩٢/٣، الطبعة الأولى ١٤٢٨-٢٠٠٧، مكتبة الرشد، الرياض، السراج في بيان غريب القرآن، د/محمد بن عبد العزيز الخضيري، ص(٢١٥) الطبعة الثانية، ١٤٢٩-٢٠٠٨، البيان، الرياض.

وقد يطلق على الدَّعي : المستلاط، أي المستلحق في النسب، ويدعى له : أي ينسب إليه، فيقال : فلان بن فلان، ويدعى به : أي يكنَّى، فيقال هو أبو فلان، وهو مع ذلك لا يرث لأنه ليس بولد حقيقي[١].

٢) البنوة : ابن أصله : (بنو) الباء والنون والواو كلمة واحدة، وهو الشيء يتولد عن الشيء، كابن الإنسان وغيره[٢]، والبِنْو عند بعض أهل العربية : أصل بناء الابن والنسبة إليه بنوي[٣]، وسماه بذلك لكونه بناء للأب، فإن الأب هو الذي بناه، وجعله الله بناءً في إيجاده، ويقال لكل ما يحصل من جهة شيء أو من تربيته، أو بتفقده أو كثر خدمته له أو قيامه بأمره : هو ابنه، وجمع ابن : أبناء وبنون[٤].

٣) الأبوة : الأب : الوالد، ويسمى كل من كان سبباً في إيجاد شيء أو صلاحه أو ظهوره أباً وجمع الأب : آباء [٥].

٤) الأمومة : أم الشيء : أصله، والأمُّ والأمَّه : الوالدة، وهي الوالدة القريبة التي ولدته، والبعيدة التي ولدت من ولدته، ولهذا قيل لحواء : هي أُمُّنا، وإن كان بيننا وبينها وسائط، ويقال : لكل ما كان أصلاً لوجود شيء أو تربيته أو إصلاحه أو مبدئه أم. والجمع أُمَّات و أمَّهات، وقال بعضهم : الأمَّهات فيمن يعقل، والأمَّات بغير هاء فيمن لا يعقل ، فالأمَّهات للناس والأمَّات للبهائم [٦].

(١) لسان العرب ٢٦١/١٤، ٢٦٢.

(٢) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، بتحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون، ٣٠٣/١، الطبعة ١٤٢٠-١٩٩٩، دار عالم الكتب، بيروت.

(٣) مجمل اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان، ٢٣٦/١، الطبعة الأولى ١٤٠٤-١٩٨٤، مؤسسة الرسالة.

(٤) جامع البيان في مفردات القران، ١٢٩/١.

(٥) جامع البيان في مفردات القرآن، ٢٢/١.

(٦) لسان العرب ، ٢٨/١٢-٢٩. جامع البيان في مفردات القرآن ، ٥٤/١.

المبحث الثاني

تنزيه الله تعالى عن التبني

إن ربنا جل وعلا موصوف بصفات الوحدانية، منعوت بنعوت الفردانية، ليس في معناه أحد من البرية[1]. والله سبحانه ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في صفاته منعوت بنعوت ولا في افعاله، وكل ما أوجب نقصاً أو حدوثاً فإن الله منزهٌ عنه حقيقة، فالله تعالى مستحق للكمال الذي لا غاية فوقه [2].

قال تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤ ﴾ الإخلاص: ١ – ٤، فهذه السورة تشتمل على معرفة ذاته، إذ لا يوجد شيء إلا وجد من شيء ما خلا الله تعالى، فإن ذاته المقدسة لا تماثل شيئاً من الذوات، وصفاته مختصة به فلا تماثل شيئاً من الصفات، فاسمه ﴿ أَحَدٌ ﴾ دل على نفي المشاركة والمماثلة، واسمه ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ دل على أنه مستحق لجميع صفات الكمال، فهذان الاسمان العظيمان ﴿ أَحَدٌ ﴾ ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ يتضمنان تنزيهه من كل نقص وعيب، وتنزيهه في صفات الكمال أن لا يكون له مماثل في شيء منها واسمه ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ يتضمن اثبات جميع صفات الكمال فتضمن ذلك اثبات جميع صفات الكمال، ونفي جميع صفات النقص [3].

لذلك نزه الله تعالى نفسه عن اتخاذ الولد كما زعمه اليهود والنصارى والمشركون، قال تعالى : ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ۝١١٦ ﴾ البقرة: ١١٦، قال تعالى : ﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ۝٩٠ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ۝٩١ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ۝٩٢ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ۝٩٣ ﴾ مريم: ٨٨ – ٩٢.

---

(١) تقريب وترتيب شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي، إعداد/خالد فوزي عبد الحميد حمزة، ١٠٨/١، الطبعة الأولى ١٤١٧–١٩٩٧، دار التربية والتراث، مكة المكرمة.

(٢) العقيدة الصافية للفرقة الناجية، سيد سعيد السيد عبد الغني، تقديم فضيلة الشيخ/ سعود بن إبراهيم الشريم، وفضيلة الشيخ/ علي بن نفيع العلياني، و فضيلة الشيخ/ سعيد بن مسفر بن مفرح، ص (٣٣٠)، الطبعة الثالثة ١٤١٩–١٩٩٨، إدارة المطبوعات بمكة.

(٣) التفسير الكبير للامام العلامة ابن تيمية، تحقيق وتعليق د/عبد الرحمن عميرة، الطبعة الأولى، ٢٠٨/٧–٢١١، ١٤٠٨–١٩٨٨، دار الكتب العلمية، بيروت.

ما دلت عليه الآيات :

١) قالت اليهود والنصارى[١] والمشركون[٢]، ﴿ **ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا** ﴾فنسبوه إلى مالا يليق بجلاله، وأساءوا كل الإساءة وظلموا أنفسهم[٣].

٢) كذَّب الله جل ثناؤه قيلهم ما قالوا من ذلك، و منتفياً مما نحلوه، و أضافوا إليه بكذبهم وفريتهم[٤] ﴿ **سُبْحَٰنَهُۥ** ﴾أي تنزيهاً له أن يكون له ولد لأنه الغني بذاته عن جميع مخلوقاته، وهو سبحانه مالك لجميع المخلوقات، ومن له ملك السموات والأرض لا يحتاج إلى ولد، ولأنه لو كان له ولد لكان الولد مماثلاً له والله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء [٥].

واصل التسبيح : التنزيه له من إضافة ما ليس له من صفاته إليه والتبرئة له من ذلك[٦] فسبحان من له الكمال المطلق من جميع الوجوه الذي لا يعتريه نقص بوجه من الوجوه[٧].

٣) أنكر الله تعالى على من زعم أن له ولداً – تقدس وتنزه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً – فقال : ﴿ **وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا** ﴾ أي الذي لا منعم غيره، فكل أحد محتاج إليه وهو غني عن كل أحد[٨].

---

(١) قال تعالى:﴿ **وَقَالَتِ** ﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ التوبة: ٣٠

(٢) قال جل شأنه عن المشركين ﴿ **وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ سُبْحَٰنَهُۥ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ﴿٥٧﴾** ﴾ النحل: ٥٧.

(٣) تيسير الكريم في تفسير كلام المنان للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تقديم محمد زهري النجار، ٨٨/١.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر بن جرير الطبري، تحقيق د/عبد الله بن عبد المحسن التركي، ٤٦١/٢ ؛ الطبعة الأولى ١٤٢٤ –٢٠٠٣، دار عالم الكتب، الرياض.

(٥) تفسير القرآن الكريم لفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين، ١٦/١، الطبعة الأولى ١٤٢٣، دار ابن الجوزي، الدمام.

(٦) تفسير الطبري ٥٠٤/١.

(٧) تفسير السعدي ٨٨/١.

(٨) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للإمام برهان الدين البقاعي، خرج آياته و أحاديثه ووضع حواشيه عبد الرزاق غالب المهدي، ٥٥٨/٤، الطبعة الأولى ١٤١٥ – ١٩٥٥، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤) ﴿ لَّقَدْ جِئْتُمْ شَيْـًٔا إِدًّا ﴿٨٩﴾ ﴾ أي عظيماً، ثقيلاً منكراً [١]وهو رد لمقالتهم الباطلة، وتهويل لأمرها بطريق الالتفات المبني عن كمال السخط وشدة الغضب المفصح عن غاية التشنيع والتقبيح وتسجيل عليهم بنهاية الوقاحة والجهل والجرأة [٢].

٥) بيَّن الله ثقل هذا القول من فجرة بني آدم بقوله : ﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ ﴾ مريم: ٩٠ إن السموات على إحكامها مع بعدها عن أصحاب هذا القول﴿يَتَفَطَّرْنَ ﴾ أي تتشقق فرقاً من عظمة الله وغضباً له، ﴿وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ ﴾ على تحتها شقاً نافذاً واسعاً ﴿وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ ﴾ أي تسقط الجبال سقوطاً شديداً ويتكسر بعضها على بعض بالرغم من صلابتها [٣].

٦) إن هذه المخلوقات مؤسسة على توحيده عزوجل و أنه لا إله إلا هو ولا شريك له ولا نظير له ولا ولد له ولا صاحبة له ولا كفء له، بل هو الأحد الصمد، لذلك لم تطق هذه الأجرام العظام هول تلك الكلمة الشنيعة فتفتت، ولولا حلمه تعالى لحزب العالم وبددت قوائمه غضباً على من تفوه بها [٤].

٧) ﴿ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾ استحالة تحقق مضمونها فلا يليق به سبحانه اتخاذ الولد، ولا يتطلب له طلب مثلاً لاستحالته في نفسه، ووضع (الرحمن) موضع الضمير للإشعار بعلة الحكم بالتنبيه على أن كل ما سواه تعالى إما نعمة أو منعم عليه، فكيف يتسنى أن يجانس من هو مبدأ النعم ومولي أصولها وفروعها حتى يتوهم أن يتخذه ولداً[٥]، فاتخاذ الولد ينافي كمال صمديته عز وجل وغناه وملكه وتعبيد كل شيء له [٦].

إن نسبة مالا يليق بكمال الله وجلاله إليه، تقدست أسماؤه، تغيير لمعالم الحق الذي قامت عليه السموات والأرض، و إحلال للباطل والزيف مكان الحكمة والعدل. إن نسبة هذه الأمور إليه – تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً – نسبة الحاجة والنقص والافتقار والعجز إلى الكمال المطلق وهو هدم لنظام الكون الذي يقوم على الحق والعدل والميزان [٧].

---

(١) تفسير القرآن الكريم للإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، الطبعة الأولى ١٤٢٢ – ٢٠٠١، دار الكتاب العربي، بيروت. ٣٠٢/٤، نظم الدرر ٥٥٨/٤.

(٢) تفسير العلامة أبي السعود ٤٤٥/٣، الطبعة بدون، دار الفكر، بيروت.

(٣) تفسير ابن كثير ٣٠٣/٤، نظم الدرر ٥٥٨/٤، السراج في غريب القرآن ص١٤٣.

(٤) تفسير ابن كثير ٣٠٢/٤، تفسير أبي السعود ٤٤٥/٣.

(٥) تفسير أبي السعود ٤٤٥/٣-٤٤٦.

(٦) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم الجوزية، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر ١، /٣٥، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٧) مباحث في التفسير الموضوعي، أ.د. مصطفى مسلم ص (١٥٩)، الطبعة الثالثة ١٤٢١ – ٢٠٠٠، دار القلم، دمشق.

المبحث الثالث

التبني في الأمم السابقة

التبني معروف منذ القدم، وقد اشار القرآن الكريم إليه في موضعين :

تبني عزيز مصر ليوسف عليه السلام :

قص الله تعالى علينا قصة يوسف عليه السلام، فقد كان أشرف إخوته وأجلهم و أعظمهم [١]، رأى رؤيا قبل أن يبلغ الحلم فقصها على أبيه يعقوب عليه السلام. قال تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾ قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٥﴾ ﴾ يوسف:٤ – ٥ فعرف أبوه أنه سينال منزلة عالية، ورفعة عظيمة في الدنيا والآخرة، لذلك أمره بكتمانها وألا يقصها على إخوته، كيلا يحسدوه ويكيدوه بأنواع الحيل والمكر [٢].

وقد كان من أمره وامرهم ما قصه الله علينا في القرآن الكريم حتى استقر به المقام في بيت عزيز مصر، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا ﴾يوسف: ٢١ وكان الذي اشتراه من أهل مصر عزيزها : وهو الوزير بها، الذي كانت الخزائن مسلمة إليه[٣]، ومعنى ﴿أَكْرِمِي مَثْوَاهُ ﴾ أي منزله ومقامه، والمثوى: موضع الإقامة، وقيل أكرميـــــــه في المطعم والملبس والمقام [٤]، ﴿ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا ﴾ أي عسى أن ينفعنا ببيعه بالربح إن اردنا البيع، أو يكفينا بعمله بعض أمورنا إذا بلغ[٥]. ﴿أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا ﴾ أي نتخذه ولداً أي نتبناه [٦]، ولعل ذلك أنه لم يكن لهما ولد[٧]، وكان ذلك لما تفرس فيه من مخايل الرشد والنجابة [٨].

---

(١) البداية و النهاية للحافظ ابن كثير الدمشقي، اعتنى به د/عبد الحميد هنداوى، ٢٣١/١، الطبعة الأولـــى ١٤٢١ –٢٠٠١، المطبعة العصرية، بيروت.

(٢) المرجع السابق ٢٣٢/١.

(٣) المرجع السابق ٢٣٥/١.

(٤) معالم التنزيل للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد النمر، عثمان ضميريه ســليمان الحرش، ٢٢٥/٤، الطبعة ١٤١١هــ، دار طيبة، الرياض.

(٥) المرجع السابق ٢٢٥/٤. زهرة التفاسير للإمام محمد أبو زهرة،٣٨١٣/٧، الطبعة بدون، دار الفكر العربي، القاهرة.

(٦) تفسير الطبري ٦٣/١٣.

(٧) تفسير السعدي ٤٠٦/٢.

(٨) تفسير أبي السعود ٩٠/٣.

وهذا من لطف الله به ورحمته و إحسانه إليه، بما يريد أن يؤهله له ويعطيه من خيري الدنيا الآخرة [١].

تبني فرعون لموسى عليه السلام :

عن ابن مسعود وعن أناس من الصحابة : أن فرعون رأى في منامه كأن ناراً قد أقبلت من نحو بيت المقدس، فأحرقت دور مصر وجميع القبط ولم تضر بني إسرائيل. فلما استيقظ هاله ذلك، فجمع الكهنة والسحرة، وسألهم عن ذلك فقالوا : هذا غلام يولد من هؤلاء، يكون سبب هلاك أهل مصر على يديه، فلهذا أمر بقتل الغلمان وترك النسوان[٢]. ثم إن فرعون لما أكثر من قتل ذكور بني إسرائيل خافت القبط أن يُفنى بني إسرائيل ، فيلون هم ما كانوا يلونه من الأعمال الشاقة ؛ فأمر فرعون بقتل الولدان عاماً وتركهم عاماً ، وولد موسى عليه السلام في العام الذي يقتل فيه الولدان ، فألهمت أمه وألقي في خلدها ونفث في روعها[٣]، كما قال تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧﴾ ﴾ القصص: ٧، وهكذا ذهب به الماء إلى دار فرعون ولما رأته امرأة فرعون أوقع الله محبته في قلبها وقالت لزوجها قال تعالى:﴿ وَقَالَتِ ٱمْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِّى وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ ﴾ القصص:٩، أي أترجى نفعه لنا لو كان له ابوان معروفان ؛ فإن فيه مخايل اليمن ودلائل النفع لأهله، فقد توسمت في سيماه النجابة المؤذنة بكونه نفاعاً، وقد أنالها الله ما رجت من النفع ؛ أما في الدنيا فهداها الله به، و أما في الآخرة فأسكنها الله جنته بسببه.

أو عسى أن نتبناه إذا لم يعرف له أبوان، فإنه أهل للتبني ؛ لما فيه من الوسامة وجمال المنظر التي تجعله أهلاً لتبني الملوك، وكانت امرأة فرعون لا تلد، ولم يكن لفرعون ولد ذكر[٤]، وهكذا تربى موسى عليه السلام في بيت فرعون يركب ركوبه كالولد مع الوالد وكان يسمى ابن فرعون [٥].

---

(١) البداية والنهاية ٢٣٥/١.

(٢) البداية والنهاية ٢٧٤/١.

(٣) تفسير ابن كثير ٧/٥.

(٤) انظر : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل لأبي القاسم جار الله محمود الزمخشري ١٦٦/٣، الطبعة الأولى ١٣٩٧ – ١٩٧٧، دار الفكر. البداية والنهاية ٢٧٦/١. تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن للشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة د/هاشم محمد مهدي ١٠٨/٢١، الطبعة بدون، دار طوق النجاة.

(٥) الكشاف ١٦٩/٣.

التبني عند الرومان :

كان التبني معروفاً في القانون الروماني، فمن حق الأب أن يجعل له ابناً من غير سلالته، ومن غير ذريته، ولو كان المتبنَّى له أب معروف ونسب ثابت[١]، فلم يقتصر التبني على مجهول النسب، وإذا كان من ألحقه بنسبه كبيراً، كان الإلحاق بما يشبه العقد[٢]، وكان للابن بالتبني كافة الحقوق الشرعية في ممتلكات أبيه المتبنِّي، فهو لم يكن يعتبر ابناً من الدرجة الثانية ؛ بل كان مساوياً لسائر الأبناء.

المبحث الرابع

التبني عند العرب في الجاهلية

كان المجتمع العربي في الجاهلية كغيره من المجتمعات الأخرى من يونان ورومان وغيرهما، يسير على مزاج ذاتي، وتصورات ضيقة الأفق، مما أدى إلى وجود بعض العادات والتقاليد الموروثة التي تتعارض مع أصول الأخلاق القويمة وسلامة المجتمع، ووحدة الأسرة وانسجامها.

وكان التبني أحد هذه العادات الشائعة المتأصلة فيهم والمتمكنة عندهم، يتوراث به ويتناصر[٣]، وكان الرجل يتبنى ولد غيره فتجرى عليه أحكام البنوة كلها[٤]، وكان هذا يقع بخاصة في السبي، حين يؤخذ الأطفال والفتيان في الحروب والغارات، فمن شاء أن يلحق بنسبه واحداً من هؤلاء دعاه ابنه، وأطلق عليه اسمه، وصارت له حقوق البنوة وواجباتها[٥].

دواعي التبني في الجاهلية :

١) كان العربي إذا أعجبه من الفتى قوته ووسامته ضمه إلى نفسه، ونسبه إليه، فيقال : فلان بن فلان. وجعل له نصيباً من الميراث كأحد أولاده[٦]، لا فرق بينه وبين أحد من أبنائه من نكاح أو غيره.

---

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة ص (٧)، الطبعة بدون، دار الفكر العربي.

(٢) المرجع السابق ص (١٢٥).

(٣) تنظيم الإسلام للمجتمع ص(١٤).

(٤) ثبوت النسب دراسة مقارنة، د/ياسين الخطيب ص (٣٣٥)، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، دار البيان العربي، جدة.

(٥) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٦/ ٥٣٥، الطبعة السابعة ١٣٩١– ١٩٧١، دار أحياء التراث العربي، بيروت.

(٦) تنظيم الإسلام للمجتمع ص (١٤).

٢) للتجاوب مع النــزعة الفطرية في حب الأولاد حال العقم أو اليأس من الإنجاب، أو الاستلطاف أو استحسان ولد أو بنت الآخر.

٣) رعاية ولد لقيط، أو مفقود، أو مجهول النسب، أو لا عائل ولا مربي له.

وظل العمل بهذه العادة حتى ظهر الإسلام، نظراً لأن الله تبارك وتعالى تدرج في التشريع، فالعادات المستهجنة المستحكمة في النفوس، المتشبثة بالأذهان لم تحرم في العهد المكي، وإنما أخر تحريمها إلى العهد المدني حتى تتعمق العقيدة والوحدانية في القلوب، فتكون الاستجابة والطاعة أسرع وأعمق، ومنها التبني الذي حُرِّم في السنة الخامسة من الهجرة لما نزل قوله تعالى : ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾ ﴾ الأحزاب: ٥

ومن الصحابة الذين وقع عليهم التبني :

١) المقداد بن عمرو بن ثعلبه البهراوي، المعروف بالمقداد بن الأسود، وهذا الأسود الذي ينسب إليه هو الأسود بن عبد يغوث الزهري، وإنما نسب إليه لأن المقداد حالفه[١]، فتبناه الأسود في الجاهلية فنسب إليه، وهو قديم الإسلام من السابقين، وهاجر إلى ارض الحبشة، وشهد بدراً وله فيها مقام مشهور، وشهد المشاهد مع النبي ﷺوشهد فتح مصر،كانت وفاته بالمدينة في خلافة عثمان ﷺ، وكان عمره(٧٠)سنة[٢].

٢) سالم مولى أبي حذيفة، وهو سالم بن عبيد بن ربيعه، كان من أهل فارس من اصطخر، وكان من فضلاء الصحابة والموالي وكبارهم، تبناه أبو حذيفة لما أعتقته زوجته ثُبيتة الأنصارية، وكان أبو حذيفة يرى أنه ابنه، فأنكحه ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة. وشهد سالم المشاهد كلها مع النبي ﷺ وقتل يوم اليمامة شهيداً[٣].

٣) زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، و أمه سعدى بنت ثعلبة من طي[٤]، خرجت أمه لزيارة قومها، فأغارت عليهم خيل، فأسروا زيداً وباعوه، واشتراه حكيم بن حزام لعمته

---

(١) حالفه : أي تحالفاً بالأيمان أن يكون أمرهما واحداً بالوفاء. انظر لسان العرب ٥٤/٩. مادة حلف.

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين بن الأثير الجزري، ٤٧٥/٤-٤٧٨، الطبعة ١٤٠٩- ١٩٨٩، دار الفكر، بيروت. الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام للفقيه أبي القاسم عبد الرحمن السهيلي ٧٢/٢، الطبعة ١٤٠٩- ١٩٨٩، دار الفكر، بيروت.

(٣) أسد الغابة ١٥٥/٢-١٥٦.

(٤) الروض الأنف ٢٨٦/١.

خديجة بنت خويلد[١]، وكان أبوه حارثة قد جزع عليه جزعاً شديداً ولما علم بوجوده بمكة قدم هو و أخوه إلى مكة لفدائه[٢]،فاختار زيد البقاء مع النبي ﷺ، فلما رأى رسول الله ﷺ، ذلك أخرجه إلى الحجر فقال : أشهدكم أن زيداً ابني يرثني وأرثه، فصار يدعى زيد بن محمد[٣]. عن ابن عمر رضي الله عنهما أن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ مـــا كنا نـــدعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾[٤] أسلم من في أول يوم من أيام الدعوة[٥].

ويعتبر من كبار الصحابة السابقين الأولين[٦]، رافق النبي ﷺ في رحلته إلى الطائف للدعوة في السنة العاشرة من البعثة [٧].

هاجر إلى المدينة قبل النبي ﷺ [٨]، شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ باستثناء غزوة بني المطلق[٩] فإن النبي ﷺ استخلفه على المدينة[١٠]، وجعله النبي ﷺ أميراً على سبع سرايا. عن سلمة بن الأكوع قال : (غزوت مع النبي ﷺ تسع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة استعلمه علينا)[١١]، وهو حِبُّ رسول الله ﷺ، قال عنه النبي ﷺ (وأيم الله إن كان

---

(١) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لمؤرخ الإسلام شمس الدين أبي عبد الله محمد الذهبي، حققه وضبطه وعلق عليه د/بشار عواد معروف، ٣٣/١، الطبعة الأولى ١٤٢٤– ٢٠٠٣، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

(٢) أسد الغابة ١٢٩/٢–١٣٠.

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد للإمام ابن قيم الجوزية، ٤٣/٢ الطبعة بدون، دار الكتب العلمية، بيروت. أسد الغابة ١٣٠/٢.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ ٤٧١/٩ رقم الحديث ٤٧٨٢.

(٥) الرحيق المختوم، صفي الدين المباركفوي، ص (٦٥)، الطبعة الأولى ١٤١٩– ١٩٩٨، دار الفكر .

(٦) تاريخ الاسلام ٣٣٠/١.

(٧) زاد المعاد ٤٦/٢. الرحيق المختوم ص (١١٣).

(٨) البداية والنهاية ٤٤٨/٢، الروض الأنف ٢٢٠/٢.

(٩) كانت في شعبان سنة ست من الهجرة. انظر الرحيق المختوم ص (٢٩٨).

(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد ٦٣/٢، الطبعة ١٤٠٥– ١٩٨٥، دار صادر، بيروت.

(١١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة، ٣٠٨/٨، رقم الحديث (٤٢٧٢)، وهذا الحديث ورد في بعث أسامة ؛ لكن الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح ذكر في شرح باب غزوة زيد بن حارثة هذا الحديث وعلق بأن الصواب هو زيد بن حارثة بلفظ (غزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمره علينا) راجع فتح الباري٢٨٤/٨.

لخليقاً للامارة و إن كان لمن أحب الناس إليّ)[١] وهو الصحابي الوحيد الذي ذكر اسمه صراحة في القرآن الكريم قـــــــال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ الأحزاب:٣٧، استشهد في غزوة مؤتة في السنة الثامنة من الهجرة وكان اميراً على الجيش رضي الله عنه وأرضاه[٢].

المبحث الخامس

التبني في العصر الحديث

١) في الولايات المتحدة و أوروبا :

يأخذ التبني شكلاً قانونياً في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، حيث يعد التبني وسيلة من الوسائل المتاحة لإنشاء علاقة الوالد والولد القانونية بين طفل محروم من عناية ورعاية والديه الطبيعيين وبين شخص يريد أن يجعل من هذا الطفل ابناً شرعياً له [٣].

وبذلك يصبح شخصان أبوين قانونيين لطفل لم ينجباه، ويربيانه كفرد من أفراد الأسرة، ويتحتم على الأبوين اللذين ينويان تبني طفل ما، أن يرعياه لمدة ثلاثة أشهر على الأقل قبل تقدمهما بطلب التبني، وهذا الأمر الذي تمنحه المحكمة يجعل الطفل في القوانين الوضعية أحد أولاد الأبوين، ووفقاً للقانون فإن للأشخاص المتبنيين الذين تتجاوز أعمارهم الثامنة عشرة الحق في الاطلاع على شهادات ميلادهم الأصلية[٤].

وقد اتجهت الدول إلى الأخذ بنظام التبني باعتبار أنه يتيح الفرصة للأفراد في المساهمة في رعاية وحماية الأطفال الذين يحرمون من الرعاية الوالديه من ناحية، ولإشباع دوافع الأبوة والأمومة عند من يتبنون هؤلاء الأطفال من ناحية أخرى [٥]، فالتبني عندهم عمل اجتماعي نبيل من أعمال الرحمة.

وبعض الدول الغربية لا تبيح التبني ومنها هولندا والبرتغال والأرجنتين والمكسيك [٦].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ باب مناقب زيد بن حارثة، ٤٥٤/٧، رقم الحديث (٣٧٣٠).

(٢) السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة د/محمد بن محمد أبو شهبة ٤٢٧/٢، الطبعة الثامنة ١٤٢٧- ٢٠٠٦.

(٣) حقوق الطفولة ص (٧٩١).

(٤) الموسوعة العربية العالمية ٨٤/٦.

(٥) حقوق الطفولة ص (٧٨٩).

(٦) التبني في الإسلام و أثره على العلاقات الخاصة الدولية، يحيى أحمد زكريا الشامي، ص (٣٧٨)، الطبعة ٢٠٠٩، دار الجامعة الجديدة للنشر.

و من الأسباب التي دعت إلى التبني في بعض الدول غير الإسلامية :

١) ظاهرة السفاح والإباحية الموجودة في تلك المجتمعات.

٢) عزوف المرأة عن الحمل الشرعي.

٣) كثرة اللقطاء.

٤) تحديد النسل.

٥) إشباع رغبة الإنسان الفطرية في وجود الولد.... الخ.

وهي عوامل مدمرة للمجتمع، ومن القضايا التي حرمها الإسلام، ولم يعد هناك ما يوجب أو يسوّغ إباحة التبني الذي ألبسه الغرب بلباس (الإنسانية). بعد أن دمروا الإنسانية والدول الغربية التي أباحت التبني هي التي فشت فيها الفاحشة.

شروط التبني في مشروع القانون الموحد للأحوال الشخصية لغير المسلمين :

١) أن يتجاوز المتبنِّي سن الخمسين أو الأربعين أو خمس وثلاثين، ولا يكون له أولاد ولا حفدة ولا فروع شرعيون وقت التبني.

٢) أن يكون حسن السمعة، وتتوفر فيه الأهلية القانونية.

٣) أن يكون المتبنَّى ذكراً أو أنثى، بالغاً أو قاصراً، ولكن يشترط أن يكون أصغر سناً من المتبنِّي، بخمس عشرة سنة ميلادية على الأقل، وفي بعض القوانين يجب أن يكون قاصراً.

٤) لابد من وجود أسباب تبرر التبني وتعود بفائدة على المتبنَّى.

٥) أن يكون التبني برضا الزوجين.

٦) إذا كان الولد المراد تبنيه قاصراً، وكان والده على قيد الحياة فلا يجوز التبني إلا برضا الوالدين.

٧) التبني لا يخرج المتبنَّى من عائلته الأصلية ولا يحرمه من حقوقه منها، وأحياناً تنتهي العلاقة بالأسرة الأصلية بما فيها الحقوق والالتزامات المألوفة.

٨) لا يرث المتبنَّى من تركة المتبني إلا بوصية وغالباً له حق الإرث.

٩) يخول المتبني الحق للمتبنَّى أن يلقب بلقب المتبنِّي وذلك بإضافة اللقب إلى اسمه الأصلي.

١٠) يحرم على المتبني الزواج من المتبنَّى إذا كانت بنتاً، وكذلك تبقى موانع الزواج قائمة بين المتبنَّى وأسرته الأصلية [١].

---

(١) انظر : دائرة المعارف، المعلم بطرس البستاني،٤٦/٦، الطبعة بدون، دار المعرفة، بيروت. مواقع من النت دراسة التبني وجهة نظر تاريخية، منتديات ستار تايمز.

٢) التبني في الدول العربية الإسلامية :

الدول الإسلامية والعربية لا تعمل بنظام التبني لأنه محرم في الإسلام، حفاظاً على حقوق الطفل في حفظ اسمه ونسبه وماله.

ومن الدول العربية التي أخذت بنظام التبني تونس ولبنان، وقيل في تبرير الخروج على أحكام الشريعة الإسلامية في هذا المجال إنه كان نتيجة ظروف قاهرة أوجبت الرعاية والاهتمام بعدد متفاقم من الأطفال المهملين من أيتام ولقطاء وغيرهم ؛ فكان اتخاذ هذا النظام لإنقاذ هؤلاء الأطفال، والعمل على تعويض حرمانهم من الأسرة الطبيعية بإلحاقهم بأسر ينشأون في كنفها بدون إحساس بالدون والهوان(١).

فالدول العربية التي أخذت بنظام التبني تقليداً للدول الغربية التي تبيح التبني، خرجت عن نظام الإسلام في هذا الأمر.

٣) موقف هيئة الأمم المتحدة من التبني :

أصدرت الجمعية العامة لحقوق الطفل المنضوية تحت هيئة الأمم المتحدة قراراً بحماية الأطفال ورعايتهم مع الاهتمام الخاص بالحضانة والتبني، وأكدت على أن الغرض الأساسي من التبني هو توفير أسرة دائمة للطفل الذي لم يتمكن والداه الأصليان من توفير الرعاية له، وكذا المصلحة الفضلى للطفل، كما أكدت على ضرورة أن تكفل الدول في تشريعاتها الداخلية حقوق الطفل المتبنَّى بوصفه فرد من أفراد الأسرة المتبنية وإعطائه نفس الحقوق كابن شرعي، ويجوز للطفل المتبنَّى أن يسافر ويلحق بالوالدين المتبنيين له وإمكانية حصوله على جنسيتهم.

والخلاصة :

إن العالم المسيحي – باستثناء الدول التي سبق ذكرها – يرى التبني ضرورة من ضرورات الحياة، فهو عمل إنساني نبيل – في نظرهم القاصر – يوفر للأطفال المنبوذين بيئة للحياة، دون نظر إلى عواقبه الوخيمة على المدى البعيد.

(١) حقوق الطفولة في الشريعة الإسلامية ص٧٨٩.

المبحث السادس

أساليب القرآن الكريم في إبطال التبني ويشمل ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: نفي البنوة عن المتبنَّى ونسبته إلى أبيه الحقيقي

قال تعالى : ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔى تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾ ﴾ الأحزاب: ٤ – ٥

يقول الله تعالى موطئاً قبل المقصود المعنوي أمراً حسياً معروفاً، وهو أنه كما لا يكون للشخص الواحد قلبان في جوفه، ولا تصير زوجته التي يظاهر منها بقوله (أنت عليّ كظهر أمي) أماً له، كذلك لا يصير الدَّعي ولداً للرجل إذا تبناه فدعاه ابناً له.

فبينت الآية أن الأمور الثلاثة باطلة لا حقيقة لها، ولقد ساوت الآية بين شيء محسوس ظاهر بيّن وهو عدم وجود قلبين في جوف الرجل، وبين عادتين مستعملتين عند العرب وهما الظهار والتبني وذلك ليبين فظاعتهما وأنهما مخالفتان للواقع [1].

فعندما أراد الله تعالى أن يبطلهما ويزيلهما – الظهار والتبني – قدم بين يدي ذلك بيان قبحه و أنه باطل وكذب، وكل باطل وكذب لا يوجد في شرع الله ولا يتصف به عباد الله [2].

فقد حرص الإسلام على صفاء النسب، فالنسب لا يثبت إلا بولادة حقيقية ناشئة من علاقة غير محرمة؛ لذلك نفي الإسلام أن يكون التبني سبباً لثبوت النسب قال تعالى:﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ﴾الأحزاب:٤، فكل موضع علق الله فيه حكم القول بالفم فإشارة إلى الكذب وتنبيه إلى ان الاعتقاد لا يطابقه، فالبنوة نسب أصيل عريق، والدعوة إلصاق عارض بالتسمية لا غير، ولا يجتمع في الشيء الواحد ان يكون أصيلاً وغير أصيل[3] فذلكم ادعياؤكم بقولكم هذا ابني﴿ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ﴾فقط من غير أن يكون له مصداق وحقيقة في الأعيان، فإذن هو بمعزل من استتباع أحكام البنوة

(١) تفسير الطبري ١٠/١٩. تفسير ابن كثير ١٤٣/٥. ثبوت النسب دراسة مقارنة ص(٣٣٥-٣٣٦).

(٢) تفسير السعدي ١٣٤/٤.

(٣) حدائق الروح والريحان ٤٠٥/٢٢.

كما زعمتم[١]، فالتبني حرام لأنه يخلط بين الأنساب وفيه قلب للحقائق وتغيير للحقيقة،وهو يؤدي لمفاسد كثيرة أخرى[٢]. وفي قوله : ﴿ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ ﴾ إشارة إلى معنى لطيف وهو أن العاقل ينبغي أن يكون قوله إما عن عقل أو عن شرع، وفي الدَّعي لم توجد الحقيقة ولا ورد الشرع به، فهذا خلاف الحق وقول الله هو الحق لا غير، لأن قائله هو الحق تعالى ولا يصدر عنه إلا الحق، لذلك يجب اتباعه [٣].

وقوله : ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ أمر تبارك وتعالى بوجوب دعوة الأبناء إلى آبائهم ولادة ونسباً وتحريم دعوتهم لغير آبائهم، فالإنسان يدعى لأبيه بظاهر فراش أمه، ويثبت به النسب والميراث وتجري به الأحكام، وأن هذا هو العدل والقسط والبر[٤]، عدل للوالد الذي نشأ هذا الولد من بضعة منه حية، وعدل للولد الذي يحمل اسم أبيه ويكون امتداداً له بوراثاته الكامنة، وتمثيله لخصائصه وخصائص آبائه وأجداده، وهذا هو النظام الذي يجعل التبعات في الأسرة متوازنة ويقيم الأسرة على أساس ثابت دقيق مستمد من الواقع [٥].

روى ابن عمر رضي الله عنهما : (ماكنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن) ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾الأحزاب : ٥[٦]

وأوضحت الآية وجوب أن يدعى الإنسان إلى أبيه، ويحرم دعوته إلى غير أبيه لفظاً وحقيقةً، وهو محرم بالإجماع [٧]، فالله تعالى يقول لنبيه محمد ﷺ ألحق نسب زيد بأبيه

(١) تفسير أبي السعود ٣٠٧/٤.

(٢) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، إعداد نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن، بإشراف أ.د. مصطفى مسلم، ٧٦/٦-٧٧، الطبعة ١٤٣٤- ٢٠١٣، جامعة الشارقة.

(٣) التفسير الكبير، للإمام الفخر الرازي ١٩٢/٢٥، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، طهران. التفسير الموضوعي لسور القران الكريم ٧٤/٦.

(٤) تفسير ابن كثير ١٤٤/٥. نكبت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، للإمام الحافظ محمد بن علي الكرجي القصاب، تحقيق إبراهيم بن منصور الحنيدل، ٦٤١/٣، الطبعة الأولى ١٤٢٤- ٢٠٠٣، دار ابن القيم، الدمام. منحة الكريم الوهاب في تفسير آيات الأحكام في سورة الأحزاب، إعداد أ.د. سليمان بن إبرهيم ، ص (٢٨).

(٥) في ظلال القرآن ٥٣٦/٦.

(٦) سبق تخريج الحديث .

(٧) منحة الكريم الوهاب ص (٢١- ٢٢). ثبوت النسب ص (٣٣٦).

حارثة ولا تدعه زيد بن محمد، فهذا أعدل عند الله، وأصوب وأصدق من دعائكم إياهم لغير آبائهم، ونسبتكموهم إلى من تبناهم وادعاهم، وليسوا له بنين [١].

قال ﷺ : (ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله ؛ ومن ادعى قوماً ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار)[٢]، وقال النبي ﷺ :(لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر)[٣].

الحديثان فيهما زجر وتغليظ وتهديد ووعيد أكيد في التبري من النسب المعلوم، فمن استحل هذا القول مع علمه بالتحريم فقد فعل فعلاً شبيهاً بفعل أهل الكفر، لأن فيه كذباً على الله كأنه يقول : خلقني الله من ماء فلان وليس كذلك.

قال العلماء في معنى (كفر) إنه من يعتقد إباحة ذلك فقد كفر وخرج عن الإسلام. وإن لم يعتقد إباحته ففي معنى كفره وجهان :

أحدهما : أنه أشبه فعله فعل الكفار أهل الجاهلية.

ثانيهما : أنه كافر نعمة الله و الإسلام عليه [٤].

فلو انتمى مُنْتَم إلى أب من الناس، وهو لا يعلم الحقيقة في ضد ذلك، لم يكن داخلاً في هذا الوعيد، وذلك لأن ارتكاب الفاحشة إذا كان منها ما تُعَرُّ له الأعراض، وتنكس له الرؤوس وتخجل فيه الوجوه ؛ فإنما ذلك كله من أجل نتيجته أن يكون شخص لغير أبيه، فإذا سعى إنسان في أن ينتمي إلى غير أبيه راضياً بأحوال أولاد الزنا، فقد رضي من الدناءة وسقوط المنزلة بما ينافي أخلاق أهل الجنة [٥].

إن تحريم الإسلام وسائر الأديان السماوية للتبني له أسباب :

١) أن التبني مخالف للفطرة الإنسانية وكذب، فإنّ جعل شخص ولداً وهو ليس بمولود له، هو افتراء على الحقيقة وضد الطبيعة الإنسانية، ذلك أن الأبوة والأمومة ليست ألفاظاً تردد ولا عقداً يعقد فحسب، إنما هو ارتباط لحم ودم، وارتباط علاقة الوراثة

(١) تفسير الطبري ١٢/١٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب ٥، ٢٢٧/٧، رقم الحديث (٣٥٠٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، ٥٤٧/١٣، رقم الحديث (٦٧٦٨).

(٤) تفسير آيات الأحكام، للشيخ محمد علي السايس، تحقيق / ناجي إبراهيم سويدان، ص (٦٢٨)، الطبعة ١٤٣٢- ٢٠١١، المطبعة العصرية، لبنان.

(٥) الإفصاح عن معاني الصحاح، للوزير العالم ابن هبيرة، حققه وخرج أحاديثه د/فؤاد عبد المنعم أحمد، ٣٣٧/١، الطبعة الثانية ١٤١٧- ١٩٩٦، دار الوطن، الرياض.

للخصائص التي تحملها النطفة وعلاقة المشاعر الطبيعية الناشئة عن كون الولد بضعة حية من جسم والده الحي، فهذه هي علاقات الدم والأبوة والبنوة الواقعية، لذلك قرر القرآن الكريم أن التبني ليس إلا بنوة بالأفواه لا بالطبع والفطرة والحقيقة، والكلام لا يغير واقعاً، ولا ينشئ علاقة، فإقامة العلاقات الحقيقية لا تكون إلا على أساس الولادة الحقيقية وليس على أساس التبني(١).

٢) منع اغتصاب الأنساب وتجريد الطفل من نسبه الأصلي لقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ الأحزاب : ٥.

٣) الإسلام يقوم في جميع علاقاته الاجتماعية على أساس من الحق والعدل و رعاية الحقيقة، وهذا يقتضي نسبة الولد إلى أبيه الحقيقي، لا لأبيه المزعوم أو المزوّر، والحق أحق أن يتبع.

٤) الواجب على الوالد أن ينسب ابنه إليه لا إلى غيره، فيكون التبني ظلماً للوالد الحقيقي واهداراً لمعنوياته ومساساً بكرامته وحقوقه.

٥) التبني مجرد تحقيق نسب مزعوم أو قول باللسان، لا أساس له من شرع أو منطق أو حكمة ثابتة وحينئذ لا تكون نسبة الولد إلى غير أبيه الصحيح نسبة صحيحة وإنما هي مزوره (٢).

٦) بنسخ نظام التبني وإبطال آثاره بطل النسب عن طريق التبني، فلا يجوز لأحد أن يفعله لأي سبب كان، فما يفعله بعض الناس اليوم من تبني بعض اللقطاء أو مجهولي النسب بحجة الرحمة به والعطف عليه وتربيته أو غيرها من الأسباب، لا تجعله حلالاً؛ بل يبقى حراماً، ولا يترتب على الولد بالتبني أي آثار شرعية، ولا أيّ حكم من أحكام البنوة الحقيقية (٣).

٧) إن المتبنِّي سيكتشف الحقيقة آجلاً أو عاجلاً، وبالتالي ستسبب له اضطرابات نفسية، وينشأ نشأة غير طبيعية لأنه يدرك أن أباه الحقيقي تخلى عنه.

---

(١) تنظيم الإسلام ص١٢٧، التبني في الإسلام، في ظلال القرآن ٥٣٥/٦.

(٢) أحكام اللقيط دراسة فقهية مقارنة، إعداد / عمر بن محمد السبيل ص١٧٥، ط الأولى ١٤٢٦ – ٢٠٠٥، دار الفضيلة، الرياض.

(٣) المفصل في أحكام المرأة، ص٤٣٩.

آثار التبني ومفاسده في الماضي والحاضر تتضح فيما يأتي :

١) أنه مخالف للفطرة البشرية والطبيعة الإنسانية ؛ لما فيه من الكذب والزور واختلاط الأنساب.

٢) فيه ظلم للوالدين الحقيقين وإهدار لمعنوياتهما ومساساً بكرامتهما وحقوقهما.

٣) يؤدي إلى تحريم ما أحل الله من النكاح بتحريم زوجة المتبنَّى على المتبنِّي أو أولاده، وبالعكس.

٤) قد يؤدي إلى الزواج بالمحارم لانقطاع صلة المتبنَّى بأسرته الأصلية.

٥) فيه اعتداء على المحرمات باختلاط زوجة المتبنِّي وبناته وجميع محارمه بهذا المتبنّى والخلوة بهن والسفر معهن.

٦) التبني فيه مشاركة الآخرين حقوقهم المالية من النفقة والميراث، فهو أخذ حق مالي بغير وجه شرعي.

٧) قد يتخذ التبني ذريعة للكيد بأحد الورثة لحرمانه من حقه الذي خصصه الشرع له.

٨) المتبنَّى غالباً لا يوجد لديه انتماء حقيقي لأسرته المتبناة ولا لمجتمعه الذي يعيش فيه؛ لأنه يعرف أنه غريب عنهم وقد يتخلون عنه لأي ظرف أو عند أول طارئ يطرأ عليهم.

٩) قد يكون التبني بدون موافقة الزوجين (المتبنِّي وزوجته) مما يجعل المتبنَّى في وضع مأساوي لأنه يلاقي من الطرف الذي لا يوافق على تبنيه الذل والهوان وينشأ نشأة معقدة.

١٠) تخلي المتبنَّى عن جنسيته الأصلية لأنه تبع لجنسية المتبنِّي له، وتبعاً لذلك تخليه عن الأعراف والتقاليد التي تؤمن بها أسرته الأصلية.

١١) بما أن الله تعالى جعل في كل جسد من جينات مورثه ما هو ظاهر في شكله وأخلاقه وكثير من تصرفاته ؛ فإن هذا ينعكس سلباً على المتبنَّى فيما لو كان متبناه من بلد آخر وعادات وتقاليد مختلفة تماماً، مما يجعله يصطدم بالقيم الاجتماعية والدينية.

١٢) إذا كان المتبنَّى فتاة، فقد يمارس من تبناها معها الفاحشة، لعدم وجود الحاجز المعنوي الذي يتولد عند المرء بسبب القرابة القريبة المحرّمة، وعندما يكون ذكراً فقد يقع في الفاحشة مع أحد محارم متبنيه.

المطلب الثاني: بيان الأم الحقيقية

قال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾ ﴾ المجادلة: ٢.

يقول تعالى ذكره : الذين يحرمون نساءهم على أنفسهم، فيقولون لهن أنتن علينا كظهور أمهاتنا، وذلك كان طلاق الرجل امرأته في الجاهلية[١] ﴿ مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ ﴾ لا تصير المرأة بقول الرجل أنت عليّ كظهر أمي أو كأمي أماً [٢]، لأن الزوجة محلله والأم محرمة وتشبيه المحللة بالمحرمة في وصف الحل والحرمة كذب[٣]. ﴿ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ﴾أي إنما أمه التي ولدته [٤]، فأمهاتهم على الحقيقة اللائي ولدنهم، فلا يشبّه بهن في الحرمة إلا من ألحقها الله بهن[٥] . وهن [٦]:

١) أزواج النبي ﷺ: قال تعالى : ﴿ ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ﴾ الأحزاب: ٦، قررت الآية الأمومة لزوجات النبي ﷺوذلك حرمة له وتشريفاً لقدره ﷺ[٧]. فهن منزلات منزلة الأمهات في تحريم نكاحهن، واستحقاق تعظيمهن، ومن حيث وجوب أداء حقوقهن من الاحترام والإكرام والتوقير والإعظام ومحبتهن والدفاع عنهن، وعدم أذيتهن وبغضهن، و أما غير ذلك فهن أجنبيات، ولا ينتشر التحريم إلى بناتهن وأخواتهن بالإجماع، وليس أمومتهن لهم من حيث الميراث، ولا من حيث جواز خلوتهم بهن، ولا كونهم محارم لهن ؛ بل حرمتهن عليهم أشد من حرمة غيرهن[٨].

---

(١) تفسير الطبري ٤٥٦/٢٢.

(٢) تفسير ابن كثير ١٤٥/٦.

(٣) التفسير الكبير للفخر الرازي ٢٥٤/٢٩.

(٤) تفسير ابن كثير ١٤٥/٦.

(٥) تفسير آيات الأحكام للسايس ص (٧٢٠).

(٦) حرم الإسلام النكاح بأصناف من النساء هن سبع من النسب : الأمهات مهما علون والبنات مهما نزلن والأخوات والعمات والخالات سواء الشقيقات أو لأب أو لأم وبنات الأخوة والأخوات مهما نزلن، ومثلهن من الرضاع. وسبع من المصاهرة : زوجات الأبناء ومني الله تعالى حلائل الأبناء بـ (الذين من أصلابكم) ليخرج الابن الدعيّ، فهذا تحل حليلته لمن تبناه و ذلك فائدة التقييد، و أمهات الزوجات وبنت الزوجة المدخول بها، والجمع بين الأختين وبين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها. انظر : تفسير آيات الأحكام ص (٢٥٧)، التفسير المنير، د/وهبة الزحيلي، ٣١٢/٤- ٣١٥.

(٧) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم ٧٧/٦.

(٨) انظر:تفسير ابن كثير١٤٧/٥،منحة الكريم الوهاب ص٣٢-٣٣، تفسير آيات الأحكام للسايس ص(٦٢٩-٦٣٠).

٢) الأم من الرضـــــاع : قال الله عزوجل في شأن المحرمات من النساء قال تعالى : ﴿ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ ﴾ النساء٢٣، أي وحرمت عليكم أمهاتكم اللاتي أرضعنكم، وسواء امتص الطفل من ثدي المرأة مباشرة، أو وضعت اللبن في إناء وأسقته للطفل، فإنها تسمى أمه من الرضاع مادام تغذى بلبنها امتصاصاً أو شرباً[١]، وقد قال النبي ﷺ (يحرم من الرضاعة مايحرم من النسب)[٢] وفي رواية (فإنما الرضاعة من المجاعة)[٣] والحكمة من التحريم بالرضاعة أن المولود يتكون جسمه من جسم التي أرضعته فيكون جزءاً منها، كما هو جزء من أمه التي حملته، وإذا كانت هذه غذته بدمها في بطنها، فتلك غذته بلبنها في حجرها، وربما تكون مدة الإقامة في حجرها أطول كثيراً من مدة الحمل، فكان لابد أن يثبت لهذه الأم الرضاعية ما يثبت للأم النسبيه من حرمة وكرامة، وفي هذا التحريم تنبيه إلى أن يتخير الآباء من يرضعن أولادهم، لأنهم إذا علموا أن أولادهم ستتكون أجزاؤهم ممن يرضعنهم تخيروهن من ذوات الأجسام القوية، والدماء النقية التي لا يدنسها مرض ينتقل بالوراثة، ولقد كان العرب والسلف الصالح يتخيرون مراضع أولادهم لهذه المعاني[٤].

أما الأم من التبني فهي أمومة مصنوعة تؤتي ثمارها وتنكشف حقيقتها إذا ما دارت الأيام قال تعالى عن امرأة العزيز ﴿ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾ يوسف: ٢٣، ولولا أنه نبي معصوم لوقع في الخطأ أو المحظور ﴿ لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ﴾ يوسف: ٢٤ فألهمه الله أن الفرار من هذا الموقف هو الخير [٥].

هذا ما حدث مع نبي، إذاً فمن يفلت من الوقوع في المعصية مع التبني واستباحة االعورات مع أن أحدهم ليس من محارم الآخر، مما يكون سبباً للوقوع في المعاصي[٦].

---

(١) تفسير آيات الأحكام في سورة النساء، إعداد أ.د. سليمان بن إبراهيم اللاهم ٣٧٩/١، الطبعة الأولى ١٤٢٤– ٢٠٠٣، دار العاصمة، الرياض.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض، ٥٨٠/٥ ، رقم الحديث (٢٦٤٥).

(٣) المرجع السابق رقم الحديث (٢٦٤٧).

(٤) زهرة التفاسير ١٦٣٢/٣.

(٥) تفسير المراغي لصاحب الفضيلة أحمد مصطفى المراغي ٣٩٣/٤، الطبعة الأولى ١٤١٨– ١٩٩٨، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٦) التبني في الإسلام ص (٣٧).

المطلب الثالث: تزويج النبي ﷺ من زينب بنت جحش رضي الله عنها وما دار حولها من شبهات

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾ ﴾ الأحزاب: ٣٧ – ٣٨

لما زوج رسول الله ﷺ زيد بن حارثة بزينب بنت جحش رضي الله عنهما وكان من أغراض هذا الزواج :

١) إلغاء الفوارق الطبقية.

٢) أنه كان مقدمة لتشريع آخر يقوم عليه، وإن لم تعلم الحكمة في بداية الأمر للزوجين[١].

فمكثت عنده تقريباً من سنة أو فوقها[٢]، لكن حياة الزوجين لم تصف لهما فكان زيد مرة بعد مرة يشكو إلى رسول الله اضطراب حياته معها، والنبي ﷺ يحس ثقل التبعه فيما ألهمه الله من أمر زينب فيواجه القوم بتحطيم ذلك التقليد العميق [٣].

قال سبحانه : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ أي أنعم الله عليه بالإسلام، وأنعم عليه رسول الله ﷺ بأن أعتقه من الرق، وتبناه[٤]، ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ ﴾ الآية يعاتب الله فيها نبيه ﷺ، لأنه يقول لزيد : أبق زوجك زينب بنت جحش ولا تعجل بطلاقها، واتق الله يا زيد في أمرها[٥].

ويدل هذا على أنه ينبغي لمن بدا له طلاق زوجته أن لا يتعجل، وأن يستشير من يثق به من أهل العلم والرأي والنصح والشفقة، وأن المستشار عليه أن يأمر بالإمساك مهما أمكن صلاح الحال فهو خير من الفرقة [٦].

---

(١) مع المفسرين والمستشرقين في زواج النبي ﷺ لزينب بنت جحش، د/زاهر عواض الألمعي ص (٦٤)، الطبعة الثانية ١٣٩٦-١٩٧٦، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

(٢) البداية والنهاية ٣١٢/٣.

(٣) في ظلال القرآن ٥٩٥/٦.

(٤) فتح القدير للعلامة محمد بن علي الشوكاني، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ٣٤٤/٤ ؛ الطبعة الأولى ١٤٢٠-١٩٩٩، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٥) المرجع السابق ٣٤٤/٤، التفسير الموضوعي لسور القران الكريم ١٢١/٦.

(٦) انظر : تفسير السعدى ١٥٦/٤، منحة الكريم الوهاب ص (١١١) .

﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾.

والذي كان يخفيه النبي ﷺ ما أوحى الله تعالى به إليه أن زينب سيطلقها زيد، ويتزوجها بعد النبي ﷺ والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خوف لوم الناس وتعييرهم بأن يقولوا تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لا أبلغ في الإبطال منه، وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابناً، ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم(١). فقد اختار الله بيت النبوة ؛ بل نبي الرسالة الخاتمة، ليتم على يديه وفي بيته الإعلان العملي لإبطال هذه العادة من خلال تشريع يتردد صداه بأقوى قوة في المجتمع، فالتعليم الفعلي، أبلغ من القولي خصوصاً إذا اقترن بالقول، فإن ذلك نور على نور(٢).

﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ ﴾يشير إلى أن رعاية جانب الحق أحق من رعاية جانب الخلق ؛ لأن الله تعالى في إبداء هذا الأمر، وإجراء هذا القضاء حكماً كثيرة، فالواجب على النبي ﷺ – وأمته تبع له في ذلك – إذا عُرض له أمران، في أحدهما رعاية جانب الخلق، وفي الآخر رعاية جانب الخلق، أن يختار رعاية جانب الحق على الخلق، فإن للحق تعالى في إجراء حكم من أحكامه، واختيار أمر من أوامره حكماً كثيرة كما قال تعالى في تزويج النبي ﷺ بزينب﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾(٣).

عن أنس ﷺ قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي ﷺ يقول (اتق الله وأمسك عليك زوجك). قال أنس : لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه)(٤) وإن رسول الله ﷺ لما تزوجها قالوا : تزوج حليلة ابنه فأنزل الله تعالى : ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ وكان رسول الله تبناه وهو صغير فلبث حتى صار رجلاً يقال له : زيد بن محمد فأنزل الله ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾(٥).

وقوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ الوطر : هو الحاجة والأرب، أي لما فرغ منها وفارقها ولم تبق له بها حاجة، طلقها باختياره(٦) ولما انتهت عدتها ﴿ زَوَّجْنَاكَهَا ﴾

---

(١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة محمود الألوسي البغدادي، ضبطه وصححه علي عبد الباري عطية، ٢٠٤/١١، الطبعة الأولى ١٤٢٢– ٢٠٠١، دار الكتب العلمية، بيروت، فتح الباري ٤٧٩/٩.

(٢) تفسير السعدي ١٥٥/٤.

(٣) حدائق الروح والريحان ٢٩/٢٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب (وكان عرشه على الماء..) ٣٦١/١٥ رقم الحديث (٧٤٢٠).

(٥) تفسير ابن كثير ١٨٣/٥.

(٦) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف محمد الأمين الشنقيطي، ٢٤١/٦، الطبعة ١٤١٥– ١٩٩٥، دار الفكر، بيروت.

صرح الله تعالى بأنه هو الذي زوّجه إياها ولم يحوجه إلى ولي وشهود وعقد وصداق تشريفاً له ولها، قال أنس : فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات[١] وفي رواية كانت تقول : إن الله أنكحني في السماء [٢].

وهذا من خصوصياته ﷺ التي لا يشاركه فيها أحد بإجماع من المسلمين.

وأن الحكمة الإلهية في ذلك التزويج هي قطع تحريم أزواج الأدعياء[٣]، وفيه دليل على ثبوت الولي في النكاح[٤] وفيه دليل على أن اولياء النساء وكلاء الله في تزويجهم، لأنهن إماؤه فإذا اولي الإنكاح هو – جل وعز – لم يكن لوكلائه معه ولاية [٥]. ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾ أي إذا طلقوهن وانقضت عدتهن، وفيه دليل على أن الأمة مساوية للنبي ﷺ في الأحكام، إلا ما قام دليل على تخصيصه به، لأنه صرح بأنه فعل ذلك لنبيه ليرتفع الحرج عن المؤمنين في مثله [٦].

وفيه إشارة إلى أن التزويج من النبي ﷺ لم يكن لقضاء شهوة ؛ بل لبيان الشريعة بفعله، فإن الشرع يستفاد من فعل النبي ﷺوقوله، كما يستفاد من القرآن الكريم، ثم بيّن أن زواجه ﷺ بها مع أنه كان مبيناً لشرع، مشتملاً على فائدة كان خالياً من المفاسد[٧] فقال : ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾، هذه مخاطبة من الله تعالى لجميع الأمة أعلمهم أنه لا حرج ولا ضيق على رسول الله ﷺ في نيل ما فرض الله وقسم وقدر له من تزويج زينب بعد زيد، ثم أعلم أن هذا ونحوه هو السنن الأقدم في الأنبياء الذين مضوا من أن ينالوا ما أحل الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب (وكان عرشه على الماء..) ٣٦١/١٥، رقم الحديث (٧٤٢٠).

(٢) المرجع السابق رقم الحديث (٦٤٢١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، ١٧٠/١٤، الطبعة الثالثة ١٤٢١– ٢٠٠٠، دار الكتاب العربي، بيروت . حدائق الروح والريحان ٣٠/٢٣.

(٤) التفسير المنير ٢٢/ ٣٧.

(٥) نكت القرآن ٦٥٦/٣.

(٦) الإكليل في استنباط التنزيل، للإمام جلال الدين السيوطي، راجعه و أشرف على تحقيقه أبو عبدالله مصطفى العدوي، تحقيق عادل شوشة، ص (٥١٥– ٥١٦) الطبعة الأولى ١٤٣١– ٢٠١٠، مكتبة فياض، المنصورة.

(٧) التفسير الكبير للفخر الرازي ٢١٢/٢٥، وبمثله في التفسير الكبير لابن تيميه ٢٠/٦.

لهم ووسع عليهم، فلم يكن ليأمرهم بشيء وعليهم في ذلك حرج، وهذا رد على من توهم من المنافقين نقصاً في تزويجه ﷺ امرأة زيد مولاه ودعيِّه الذي كان قد تبناه[١] ﴿ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴾ أي: أمراً وقضاءً وحكماً مقضياً وكائناً لا محاله، محدداً وقت وقوعه وكيفية وقوعه، لا يتأخر ولا يتقدم ولا يتغير، فلا حرج على أحد فيما أحل له [٢] فما شاء الله كان ومالم يشأ لم يكن[٣].

فوائد مستفادة من قصة زيد وزينب رضي الله عنهما :

١) إظهار صلابة الأنبياء في بيان الأحكام الإلهية، وأن يكون ظاهرهم وباطنهم سواء ؛ لأن الله تعالى أعلم نبيه ﷺ بأن زيداً سيطلق زينب وينكحها هو، فما الداعي لوعظه وقوله له ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ ﴾ [٤].

إن هذا الزواج كان امتحاناً قاسياً للنبي ﷺ حيث يؤمر به ويعلم نهايته، وزينب تحت مولاه زيد، والحكمة كما نطق القرآن هو تحطيم مبدأ كان معمولاً به ومشهوراً عند العرب، هو تحريم زواج امرأة الابن من التبني كتحريمها إذا كان الابن من النسب[٥]، قال تعالى في المحرمات من النساء، ﴿ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ ﴾ النساء ٢٣ أي من ولدتموه لامن تبنيتموه [٦]، فيفهم منه أن حليلة دعيِّه الذي تبناه لا تحرم عليه[٧] لأنه ليس من صلبه، فأما الابن من الرضاعة فمنزل منزلة ابن الصلب شرعاً[٨] بقوله ﷺ (يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب) [٩].

إن نظام التبني كانت له آثار واقعية في حياة الجماعة العربية، ولم يكن إبطال هذه الآثار الواقعية في حياة المجتمع ليمضي بالسهولة التي يمضي بها إبطال تقليد التبني

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق المجلس العلمي بمكناس، ٧٨/١٣، الطبعة ١٤٠٩–١٩٨٩. تفسير أبي السعود ٣٢٣/٤. تفسير ابن كثير ١٨٤/٥.

(٢) تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل، تأليف : محمد جمال الدين القاسمي، ٢٦٦/١٣، الطبعة الثانية ١٣٩٨–١٩٧٨، دار الفكر، بيروت. منحة الكريم الوهاب ص١٢١.

(٣) حدائق الروح والريحان ٣٣/٢٣.

(٤) التفسير المنير ٣٤/٢٢–٣٥.

(٥) النبوة والأنبياء محمد علي الصابوني، ص٩٧، الطبعة الثانية ١٤٠٠–١٩٨٠.

(٦) نكت القرآن ٦٥٨/٣.

(٧) أضواء البيان ٢٣٢/١.

(٨) تفسير ابن كثير ١٤٤/٥.

(٩) سبق تخريج الحديث ص (٢٣).

ذاته، لذلك شاء الله أن يحمّل نبيه ﷺ مؤنة إزالة آثار التبني ويواجه المجتمع بهذا العمل الذي لا يستطيع أحد غيره أن يواجه المجتمع به[١].

ويدل تحرج النبي ﷺ من هذا الزواج على أن للأعراف والعادات تأثيراً كبيراً في المجتمعات والسلوك[٢]

٢) زواج النبي ﷺ بزينب مسألة يتدخل فيها الله تعالى تدخلاً مباشراً، وفي هذا درس للمؤمنين فيعطوا هذا الموضوع حقه من الفهم والعلم والاحترام والتوقير[٣].

٣) ينبغي لمن أراد طلاق زوجه أن لا يتعجل وأن يستشير من يثق به من أهل العلم والرأي والنصح والشفقة ؛ لأن زيداً استشار النبي ﷺ أنصح الناس للخلق أجمعين، وعلى المستشار تقديم النصيحة والأمر بإمساك الزوجة مهما أمكن صلاح الحال فهو خير من الفرقة [٤].

٤) إكرام الله تعالى لزيد ﷺ بأن جعل اسمه يقرأ على ألسنة المؤمنين إلى يوم الدين[٥].

٥) استخارة الله في الأمور، عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد :- فاذكرها عليّ، قال :- فانطلق زيد أتاها وهي تخمر عجينها، قال :- فلما رأيتها عظمت في صدري[٦] حتى ما أستطيع أن أنظر إليها[٧] أن رسول الله ﷺ ذكرها فوليتها ظهري[٨] ونكصت على عقبي، فقلت :- يا زينب أرسل رسول الله ﷺ يذكرك، قالت:- ما أنا بصانعة شيئاً حتى أؤامر ربي فقامت إلى مسجدها[٩]، ونزل القرآن قوله

(١) في ظلال القرآن ٥٩٤/٦-٥٩٥.

(٢) التفسير المنير ٣٦/٢٢.

(٣) الأساس في التفسير، سعيد حوى، ١٤٦/٥، الطبعة السابعة، ١٤٣٠-٢٠٠٩، دار السلام، القاهرة.

(٤) منحة الكريم الوهاب ص (١١٨).

(٥) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لأبي بكر جابر الجزائري، ٧٤٩/٢، الطبعة الثانية ٢٠١٣، المكتبة التوقيفية، القاهرة

(٦) عظمت : معناه أنه هابها واستجلها من أجل إرادة النبي تزوجها، فعاملها معاملة من تزوجها النبي ﷺ في الإعظام والإجلال والمهابة.

(٧) كان من عادتهم أن يخطبها وهو ينظر إليها وهذا قبل نزول آية الحجاب.

(٨) وليتها ظهري : لما غلب عليه الإجلال تأخر وخطبها وظهره إليها لئلا يسبقه النظر إليها.

(٨) موضع صلاتها في بيتها.

: ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا ﴾، وجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير أذن...[1].

٦) منقبة عظيمة لزينب بنت جحش رضي الله عنها، ورفعة لها وإعلاء لشأنها، حيث تولى الله عزوجل تزويجها لرسوله ﷺ بسبب طاعتها لرسول الله ﷺ حيث كرهت زواجها لزيد ثم رضيت بما صنع رسول الله ﷺ [2]. عن أنس بن مالك ﷺ قال : جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي ﷺ يقول : اتق الله وأمسك عليك زوجك، قال أنس : لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه الآية. قال : فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات. وفي رواية إن الله أنكحني في السماء [3].

٧) مشروعية وليمة الزواج، قال أنس ﷺ : (ولقد رأيتنا أن رسول الله أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النهار[4]) وفي رواية (ما أولم رسول الله ﷺ على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أو لم على زينب) فقال ثابت البناني بم اولم ؟ قال : أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه [5][6].

٨) نزول آية الحجاب[7] في عرس زينب بنت جحش رضي الله عنها [8]، عن أنس ﷺ قال : لما تزوج رسول الله ﷺ زينب ابنة جحش، دعا القوم فطمعوا ثم جلسوا يتحدثون،

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب واثبات وليمة العرس، ١٠٤٨/٢، رقم الحديث(٨٩).

(٢) انظر : فتح الباري ٤٧٩/٩.

(٣) سبق تخريج الحديث .

(٤) أي ارتفع، انظر : شرح النووي ٢٢٨/٩– ٢٢٩.

(٥) أي حتى شبعوا وتركوه لشبعهم، المرجع السابق.

(٦) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب زواج زينب بن جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس، ١٠٤٩/٢، رقم الحديث ٨٩، ٩١.

(٧) المقصود قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ ﴾ الاحزاب : آية (٥٣).

(٨) فضائل الصحابة في القرآن الكريم، سيد أحمد هاشمي، ص٢٤٨، الطبعة الأولى ١٤٢٧–٢٠٠٧، مكتبة الصحابة، الإمارات، الشارقة.

وإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام من قام وقعد ثلاثة نفر، فجاء النبي ﷺ ليدخل فإذا القوم جلوس، ثم إنهم قاموا، فانطلقت فجئت، فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فألقي الحجاب بيني وبينه فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي) [1].

يستفاد من الحديث أمور :-

ـــــ استحباب تخفيف الزيارة للزائر ولا سيما عقب الطعام، فإذا طعم الضيف انتشر.

ـــــ أن النبي ﷺ كان حيياً في التماس حقه، فخرج ولم يقل شيئاً.

جـــ) ينبغي لمن أراد أن يكثر من الدخول على كبير القدر، أن يكون ذا فطنة وتلمح، فخروج النبي ﷺ وهم في داره، كان كافياً لهم في التنبيه على الخروج وتخلية ما بين رسول الله ﷺ وبين أهله.

د) إذا كان من عادة الصبي الدخول، فإنه إذا بلغ حد المراهقة حجب فلم يدخل إلا بإذن الكبير [2].

٩) الكشف عن نماذج من التربية الربانية، فالسورة مبدوءة بالأمر بالتقوى، والاتباع، ورفض طاعة الكافرين والمنافقين، والتوكل، ومن ثم فلا ينبغي لأحد أن يتلكأ عن تنفيذ أمر الله مهما كانت الضغوط الاجتماعية الكافرة والمنافقة عنيفة [3]

شبهات وردود على زواج النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش رضي الله عنها

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾ الأحزاب: ٣٧

الشبهة :-

قوله تعالى : ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ ﴾

ذكر المفسرون روايات كثيرة في تفسيرها نذكر منها :

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب (٨) سورة الأحزاب، ٤٨٣/٩، رقم الحديث (٤٧٩١).

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ٢٥/٥.

(٣) الأساس في التفسير ١٤٦/٥.

أ) أن النبي ﷺ لما دخل مترل زيد بن حارثة أبصر امرأته قائمة في درع وخمار وكانت بيضاء جميلة ذات خلق من أتم نساء قريش. فأعجبته، فقال : سبحان مقلب القلوب، فلما سمعت زينب ذلك جلست، وجاء زيد إلى مترله، فذكرت ذلك له زينب، فعلم أنها وقعت في نفسه، فأتى زيد رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ائذن لي في طلاقها فإن بها غيرة وإذاية بلسانها، فقال له رسول الله ﷺ : أمسك أهلك، وفي قلبه غير ذلك، فطلقها زيد [١].

ب) وفي رواية (فخرج رسول الله ﷺ يوماً يريده، وعلى الباب ستر من شعر، فرفعت الريح الستر فانكشف، وهي في حجرتها حاسرة، فوقع إعجابها في قلب النبي ﷺ. فلما وقع ذلك كُرِّهت إلى الآخر، قال : فجاء فقال : يا رسول الله، إني أريد أن أفارق صاحبتي. قال : مالك أرابك منها شيء ؟ قال : لا والله ما رابني منها شيء يا رسول الله، ولا رأيت إلا خيراً. فقال له رسول الله ﷺ (أمسك عليك زوجك واتق الله) فذلك قول الله تعالى (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه..) تخفي في نفسك إن فارقها تزوجتها[٢]. وفي رواية وتخفي في نفسك محبة فراقه إياها، لتتزوجها إن هو فارقها[٣].

جـ) وفي رواية : أنه ﷺ جاء إلى بيت زيد فلم يجده، وعرضت زينب عليه دخول البيت فأبى أن يدخل، وانصرف راجعاً يتكلم بكلام لم تفهم منه سوى سبحان الله العظيم، سبحان مصرف القلوب، فجاء زيد فأخبرته بما كان، فأتى رسول الله فقال له : بلغني يا رسول الله أنك جئت منزلي فهلا دخلت يا رسول الله لعل زينب أعجبتك فأفارقها، فقال عليه الصلاة والسلام : أمسك عليك زوجك واتق الله، فما استطاع زيد إليها سبيلاً بعد فارقها[٤].

الرد على هذه الشبهة :-

١) قال صاحب الرحيق المختوم : إن جميع أعداء الإسلام من اليهود والمنافقين والمشركين قرروا أن يشنوا حرباً دعائية واسعة ضد هذا الدين من ناحية الأخلاق والتقاليد، وأن يجعلوا شخصية الرسول ﷺ أول هدف لهذه الدعاية.

---

(١) انظر : أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق / علي محمد البجاوي ٣//١٥٤١، دار المعرفة، بيروت.تفسير البغوي ٢٦٢/٣.

(٢) تفسير الطبري ١١٦/١٩.

(٣) المرجع السابق ١١٥/١٩.

(٤) روح المعاني ٢٠٤/١١.

وقد ظهرت خطتهم بعد غزوة الأحزاب، حينما تزوج رسول الله ﷺ بأم المؤمنين زينب بنت جحش بعد أن طلقها زيد بن حارثة، فوجد المنافقون ثلمتين – حسب زعمهم – لإثارة المشاغب ضد النبي ﷺ.

الأولى : أن زوجته هذه كانت زوجة خامسة، والقرآن لم يكن أذن في الزواج بأكثر من أربع نسوة فكيف صح له هذا الزواج ؟

الثانية : أن زينب كانت زوجة ابنه ـــ متبناه – فالزواج بها من أكبر الكبائر، حسب تقاليد العرب، وأكثروا من الدعاية في هذا السبيل، واختلقوا قصصاً وأساطير، قالوا : إن محمداً رآها بغته، فتأثر بحسنها وعلقت بقلبه، وعلم بذلك ابنه زيد فخلى سبيلها لمحمد، وقد نشروا هذه الدعاية المختلقة نشراً بقيت آثاره في كتب التفسير والحديث إلى هذا الزمان، وقد أثرت تلك الدعاية تأثيراً قوياً في صفوف الضعفاء حتى نزل القرآن بالآيات البينات فيها شفاء لما في الصدور وينبئ عن سعة نشر هذه الدعاية أن الله استفتح سورة الأحزاب بقوله : قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ [1] وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١ ﴾ الأحزاب: ١ [2]

٢) أما قولهم : إن النبي ﷺ رآها فوقعت في قلبه فباطل وجهل من القائل بالقرآن وبالرسل، تحميله كلام الله ما لا يحتمله ونسبته رسول الله إلى ما برأه الله منه، فإن زينب ابنة عمته وكان يراها ولم يكن حينئذ حجاب، فكيف تنشأ معه وينشأ معها و يلحظها ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها زوج حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة [3].

إن الله تعالى كان قد أوحى إلى نبيه ﷺ أن زيداً يطلق زينب، وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها، فلما تشكى زيد للنبي ﷺ، وأعلمه أنه يريد طلاقها، قال له رسول الله ﷺ على جهة الأدب والوصية : اتق الله في قولك وأمسك عليك زوجك، وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها، وهذا هو الذي أخفى في نفسه وخشي رسول الله ﷺ أن يلحقه قول من الناس

---

(١) التقوى في عرف الشرع حفظ النفس عما يؤثم، والمتقي من جعل بينه وبين المعاصي وقاية تحول بينه وبينها : من قوة عزمه على تركها، وتوطين قلبه على ذلك، انظر : بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد الفيروز ابادي، تحقيق محمد علي النجار، ١١٥/٢، ٣٠٠ الطبعة بدون، المكتبة العلمية، بيروت.

(٢) الرحيق المختوم، ص (٣٠٠-٣٠١).

(٣) انظر : أحكام القرآن لابن العربي ١٥٤٣/٣، بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن قيم الجوزيـــة، جمعـــه ووثق نصوصه وخرج أحاديثه يسرى السيد محمد، ٤٢٦/٣، الطبعة الأولى ١٤١٤-١٩٩٣، دار ابن الجـــوزي، الدمام.

في أن يتزوج زينب بعد زيد وهو متبناه[١] ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ أي مما أخبرك الله من أنها ستصير إحدى زوجاتك بعد طلاق زيد لها[٢] وهو مطابق للتلاوة، لأن الله أعلم أنه مبدي ما أخفاه عليه الصلاة والسلام، وهذا الذي أبداه الله جل وعلا هو زواجه إياها في قوله ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ ولم يبد جل وعلا شيئاً مما زعموه أنه أحبها، ولو كان ذلك هو المراد لأبداه الله تعالى [٣]

فإن قيل : فلأي معنى قال له للنبي ﷺ أمسك عليك زوجك وقد أخبره الله أنها زوجته ؟ قلنا : إنه أراد أن يختبر منه ما لم يُعلمه الله به من رغبته فيها أو رغبته عنها، فأبدى له زيد من النفرة عنها والكراهية لها ما لم يكن علمه منه في أمرها[٤]. ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ تخاف لائمة الناس أن يقولوا أمر رجلاً بطلاق امرأته ثم نكحها، أو تزوج امرأة ابنه، لأن زيداً كان يدعى ابنه، والله أحق أن تخشاه من الناس ولا تجمع خشية الناس مع خشية الله في أن تؤخر شيئاً أخبرك به لشيء يشق عليك. قال جمع من الصحابة ما نزلت على رسول الله ﷺ آية هي أشد عليه من هذه الآية[٥].

فمتعلق الخشية على رأي القائلين بالعشق والغرام هو خشيته ﷺ أن يطّلع الناس على مافي قلبه من الحب والميل إلى زينب. أما على رأي المحققين العارفين بأحوال الأنبياء فمتعلق الخشية خشيته ﷺ من وقوع الناس في عرضه وقولهم : تزوج بزوجة ابنه. والفرق واضح بين متعلق الخشيتين في كلتا الحالتين[٦]والعتاب عليه على إظهار ما ينافي الإضمار[٧].

وليس معنى الخشية هنا الخوف، وإنما معناه الاستحياء، أي يستحي منهم أن يقولوا تزوج زوجة ابنه، وأن خشيته ﷺ من الناس كانت من إرجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين بقولهم : تزوج زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلائل الأبناء، فعتبه الله تعالى على هذا، أو نزهه عن الالتفات إليهم فيما أحله

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٦٨/١٤.

(٢) نظم الدرر ١٠٨/٦.

(٣) روح المعاني للالوسي ٢٠٤/١١. أضواء البيان ٢٤١/٦.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١٥٤٤/٣.

(٥) تفسير الطبري ١١٥/١٩، تفسير البغوي ٣٥٥/٦، بدائع التفسير ٤٢٦/٣، نظم الدرر ١٠٨/٦.

(٦) مع المفسرين والمستشرقين ص٧٨.

(٧) روح المعاني ٢٠٤/١١.

الله [١]، قال بعض العلماء : ليس هذا من النبي ﷺ خطيئة ؛ ألا ترى أنه لم يؤمر بالتوبة ولا بالإستغفار منه، وقد يكون الشيء ليس بخطيئة إلا أن غيره أحسن منه، وأخفى ذلك في نفسه خشية أن يفتتن الناس[٢]، وأن يقولوا قولاً ويظنوا ظناً فيهلكوا، والرسول ﷺ رءوف رحيم بأمته فهو يخشى عليها من الوقوع في الهلاك باعتقاد ما يتنافى مع كرامة الأنبياء وعصمتهم[٣].

وخاصة أن في المؤمنين حدثاء الإسلام من لم يرسخ الإيمان في قلوبهم فكانت خشية رسول الله ﷺ رحمة بهم أن يلقي الشيطان في أنفسهم شيئاً يأثمون به و يهلكون، فهذه الخشية كانت من قبيل الرحمة والإحسان إلى المؤمنين ليحفظ ﷺ عليهم إيمانهم [٤].

٣) قال تعالى : ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾ الأحزاب: ٤٠ هو جواب عن سؤال مقدر، تقديره : أمحمد أبو زيد ؟ فأجيب بنفي الأعم المستلزم لنفي الأخص ؛ إذ لو اقتصر على قوله ما كان محمد ابا زيد، لقيل : ماذا يلزم منه ؟ فقد كان للأنبياء أبناء، فجيء بنفي الأعم تمهيداً للاستدراك بأنه رسول الله وخاتم النبيين [٥].

والخلاصة في الرد على هذه الشبهة :

١) الروايات في قصة الحب والغرام ضعيفة من حيث السند.

٢) تتنافى مع عصمة النبي ﷺ ومكانته من حيث المثن.

٣) لو كان الذي أخفاه ﷺ هو محبته لها لأظهره الله تعالى لأنه تعالى قد وعد باظهاره، ولكن الله تعالى أظهر أنه سيتزوجها [٦].

٤) أن هذا الزواج لحكمة لا تعلوها حكمة في زواج أحد من أزواجه ﷺ وهي إبطال بدعة التبني، فما أظهره الله تعالى هو رغبته ﷺ في تنفيذ أمر الله بالزواج من مطلقة متبنيه (زيد) لابطال حكم التبني وتحريم زوجة الدّعي على من تبناه [٧].

---

(١) تفسير القاسمي ٢٦٩/١٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٦٩/١٤.

(٣) مع المفسرين والمستشرقين ص٨٩.

(٤) آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد، د/عويد بن عياد المطرفي، ص٢٦٧-٢٦٨، الطبعة الثالثة ١٤٢٦-٢٠٠٥، الفيصلية، مكة المكرمة.

(٥) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، لشيخ الإسلام الإمام أبي يحيى زكريا الأنصاري، حققه وعلق عليه محمد علي الصابوني، ص٣٣٩، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥، عالم الكتب، بيروت.

(٦) تفسير البغوي، الحاشية ٣٥٤/٦.

(٧) شبهات و أباطيل حول تعدد زوجات الرسول ﷺ، محمد علي الصابوني ص٤٥-٤٩، الطبعة ١٤٠٠-١٩٨٠.

٥) قوله : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ أخبرهم الله تعالى أن نساء الأدعياء حلال لهم إذا طلقوهن. وقضاء الوطر : بلوغ منتهى ما في النفس من الشيء. فليس على رسول الله ﷺ حرج في هذا النكاح [١].

ففيه أكبر حجه على الذين خاضوا في عرض رسول الله ﷺ.

المبحث السابع

بدائل التبني في الإسلام

أولاً : الأخوة والولاء[٢] في الدين :

قال تعالى : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ التوبة ٧١. وقال تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ﴾ الأحزاب ٥. قال تعالى : ﴿ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾ ﴾ الأحزاب: ٦

ما دلت عليه الآيات :-

١) حرص الإسلام على إقامة المجتمع الإسلامي على أساس الحق والعدل والصدق والواقع، فمن أهم صفات أهل الإيمان الولاية في الله خاصة[٣]، فإن بعضهم أنصار بعض وأعوانهم[٤]، يتولى بعضهم بعضاً في النصرة والحماية والمحبة والتأييد[٥] ؛ لأنهم جمعتهم الرحمة والمودة، والإخلاص لله تعالى وللحق، وجماعتهم وأُسرهم تقوم

---

(١) فتح القدير للشوكاني ٣٤٥/٤

(٢) الولاء بفتح الواو : بمعنى النصرة. انظر : لسان العرب، ٤٠٧/١٥، مادة (ولي)، والولاية : النصرة، يقال للمؤمن: هو ولي الله عزوجل. قال تعالى : ﴿ ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ البقرة ٢٥٧، وتولاّه : اتخذ ولياً، وأولياء الله : خواص عباده، ونفى الله تعالى الولاية بين المؤمنين والكافرين قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ ﴾ الممتحنة: ١. انظر : بصائر ذوي التميز ٢٨٣/٥-٢٨٤. انظر : جامع البيان في مفردات القرآن ٩٨٠/٣، والولاء بالمعنى الاصطلاحي : هي النصرة والمحبة والإكرام والاحترام والكون مع المحبوبين ظاهراً وباطناً فولي الله هو الموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه ويبغضه ويسخطه ويأمر به وينهى عنه، ولن نقوم للأمه الإسلامية قائمة إلا بالرجوع إلى الله والاجتماع على الحب فيه والبغض فيه والولاء له والبراء ممن أمرنا الله بالبراء منه، وعندئذ يفرح المؤمنون بنصر الله. بتصرف شديد من الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني، ص٨٩-٩٢، الطبعة الرابعة ٤١١، دار طيبة للنشر، الرياض.

(٣) المحرر الوجيز ٢٢٩/٨.

(٤) تفسير الطبري ٥٥٦/١١.

(٥) أيسر التفاسير ٦٧٥/١.

على الفضيلة، والإخلاص والتراحم ؛ فقلوبهم قد صغت لله تعالى، ولانت افئدتهم له سبحانه، فهم مرتبطون برباط معنوي لا ينفصهم ؛ لأنه مربوط بالعروة الوثقى لا انفصام لها، فهي رباط المؤمنين الذي يستمسكون به[١]، جماعتهم كالجسد الواحد، وهم كالبنيان يشد بعضه بعضاً، بينهم ولاية النصرة في الدفاع عن الحق والعدل وإعلاء كلمة الله[٢]. فالولاية تحتاج إلى شجاعة و إلى نجدة و إلى تعاون وتكافل وتضامن في تحقيق الخير ودفع الشر [٣]، يعين فيه المسلمون بعضهم بعضاً في أمورهم الحياتية، وتنتشر المودة والرحمة والبركة بين أفراد المجتمع، وبذلك نحمي المجتمع من الفتن والجرائم ويعيش الجميع في أمان واطمئنان[٤].

فالناس يحتاج بعضهم إلى بعض في كل شئون الحياة وهم في مجموعهم قوة متماسكة لا تبدو في تمامها واكتمالها إلا بقوة كل فرد من أفرادها وسعادته، أما الذين تحول ظروف الحياة بينهم وبين تمتعهم بالحقوق الخمسة[٥] التي كفلها الإسلام، فاعتبر المجتمع هو المسؤول عن تحقيقها لهم[٦]. قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ الحجرات: ١٠. وقال النبي ﷺ (ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى) [٧].

٢) لا عبرة للتقاليد والعادات المنتشرة بين الناس والجارية على أفواههم إذا ما خالفت الحقيقة أو الشريعة[٨]، لذلك قال تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ﴾ الأحزاب: ٥. أي أدعياؤكم الذين لم تعلموا آباءهم، من هم ؟، فتنسبوهم إليهم، ولم تعرفوهم فتلحقوهم بهم ﴿ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ إن كانوا من أهـــل ملتكم

(١) زهرة التفاسير ٧/٣٣٧٠-٣٣٧١.

(٢) تفسير المراغي ٤/١٣٠.

(٣) في ظلال القرآن ٤/٢٥٢- ٢٥٣.

(٤) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم ٣/٢٦٨.

(٥) حق الحياة وحق الحرية وحق العلم وحق الكرامة وحق التملك.

(٦) بتصرف شديد من منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين، عز الدين بليـق، ص٤٢٣-٤٢٤، الطبعة الأولى ١٣٩٨-١٩٧٨، دار الفتح، بيروت.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، ١٢/٥٠، عن النعمان بن بشير، رقم الحديث (٦٠١١).

(٨) التفسير الموضوعي لسور القرآن ٦/٧٦ .

﴿ وَمَوَٰلِيكُمۡ ﴾ إن كانوا محرريكم وليسوا ببنيكم[١]، فادعوهم بالأخوة والمولوية بتأويلهما بالأخوة والولاية في الدين، و كأن دعاءهم بذلك لتطييب قلوبهم ولذا لم يؤمر بدعائهم بأسمائهم فقط[٢]، ففيه دليل على أن من لا أب له معروف من ولد دعيّ أو لعان لا ينتسب إلى أمه ولكنه يقال له أخو معتقه ومولاه إن كان حراً، أو عبده إن كان رقاً [٣].

ولهذا قيل لسالم بعد نزول الآية مولى أبي حذيفة وكان قد تبناه قبل[٤]، وقال النبي ﷺ لزيد (أنت أخونا و مولانا)[٥] بمعنى أنه حتى في حال عدم علمكم بآبائهم لا يجوز لكم أن تنسبوهم لغير آبائهم، بل ادعوهم بقولكم إخواننا في الدين وموالينا لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض [٦].

وظاهر الآية أيضاً يدل على أنه يحرم على الإنسان أن يتعمد دعوة الولد لغير أبيه، وذلك محمول على ما إذا كانت الدعوة على الوجه الذي كان في الجاهلية، وأما إذا لم تكن كذلك كما يقول الكبير للصغير : يا بني فالظاهر عدم الحرمة، وظاهر الآية ايضاً أنه يباح أن يقال في دعاء من لم يعرف أبوه : يا أخي أويا مولاي إذا قصد الأخوة في الدين والولاية فيه، بشرط ألا يكون المدعو فاسقاً فمثل هذا يدعى باسمه أو بـــ يا عبدالله، أو يا هذا. ونحوه[٧]. قال ابن كثير وأما دعوة الغير ابناً على سبيل التكريم والتحبيب، فليس مما نهي عنه في هذه الآية [٨].

٣) لذوي الأرحام حق عظيم على الإنسان ؛ إذ جعل الله تعالى لهم الأولوية على غيرهم، ومن هنا مدح الإسلام الذين يصلون أرحامهم ويتقون الله فيهم [٩]، قال

---

(١) تفسير الطبري ١٢/١٩.

(٢) روح المعاني ١٤٦/١١.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١٥٠٦/٣.

(٤) روح المعاني ١٤٦/١١.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب كيف يكتب(هذا ما صالح فلان..)٦٤٣/٥رقم الحديث(٧٦٩٩).

(٦) منحة الكريم الوهاب ص٢٣.

(٧) بتصرف من تفسير آيات الأحكام، للسايس، ص(٦٢٧-٦٢٩).

(٨) تفسير ابن كثير ١٤٤/٥.

(٩) التفسير الموضوعي ٨٠/٦

تعالى:﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ الوهذه الآية ناسخة لما كان في صدر الإسلام من الموارثة : بالحلف[١] والتبني، والهجرة [٢]، والمعاقدة [٣][٤].

أي ذوو القرابة من المسلمين بعضهم أحق بميراث بعض في حكم الله وشرعه من الإرث بالايمان والهجرة – كما كان في أول الإسلام – إلا أن تفعلوا – أيها المسلمون – إلى غير الورثة معروفاً بالنصر والبر والصلة والإحسان والوصية[٥].

وولاية المؤمنين بعضهم بعضاً مستمرة، فلا مانع أن تفعلوا إلى من بينكم وبينهم موالاة و مناصرة معروفاً بالإحسان إليهم بالوصية والنصرة والبر والصلة وغير ذلك [٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ويدخل في الآيتين[٧] –، سائر الولايات من المناكح والأموال والعقل[٨]والموت [٩].

---

(١) الحلف بالكسر، العهد يكون بين القوم وقد حالفه أي عاهده، انظر : لسان العرب مادة حلف، ٥٣/٩، فقد كان الرجل يقول لآخر دمي دمك وهدمي هدمك وترثني وأرثك وتُطلب بي وأطلب بك، فإذا فعلا ذلك ومات أحدهما كان للحي ما اشترط من مال الميت. انظر : تفسير المراغي ١٦٢/٢.

(٢) الهجرة فكان المهاجر يرث من المهاجَر و إن كان أجنبياً عنه إذا كان بينهما مخالطة وود ولا يرثه غير المهاجر و إن كان من أقاربه، كما كانت المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار سبباً للتوارث ثم نسخ بقوله : ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴾ الأحزاب : آية (٦). انظر : المراغي ١٦٢/٢

(٣) كان الرجل من أهل الجاهلية يعاقد الرجل أي يحالفه فيستحق من ميراثه نصيباً ثم ثبت في صدر الإسلام بهذه الآية ﴿ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ثم نسخ بقوله : ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ الأنفال : آية (٧٥). انظر : فتح القدير للشوكاني، ٥٩١/١، وقيل الآية محكمة وإنما يعطون نصيبهم من النصرة والنصيحة والرفادة ويوصى لهم. انظر : أحكام القرآن للقرطبي ١٥٩/٥.

(٤) انظر : أحكام القرآن للقرطبي ٥٩/٥، فتح القدير ٥٥٣/١.

(٥) التفسير الميسر إعداد نخبة من العلماء ص (٤١٨). منحة الكريم الوهاب ص (٣٤).

(٦) منحة الكريم الوهاب ص(٣٦). التفسير الموضوعي ٧٩/٦.

(٧) قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾ ﴾ الأنفال: ٧٥ قال تعالى : ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾ ﴾ الأحزاب: ٦

(٨) العقل : الديه، وإنما قيل للدية العقل : لأنهم كانوا يأتون بالإبل فيعقلونها بفناء ولي المقتول، ثم كثر ذلك حتى قيل لكل دية عقل، وإن كانت دنانير أو دراهم. انظر : لسان العرب ٤٦٠/١١، مادة عقل.

(٩) التفسير الكبير للإمام ابن تيمية ١٩/٦.

والاستثناء في فعل المعروف واقع على من كان ولياً للميت من المؤمنين والمهاجرين، ويكون المعروف وصية يوصى له حيث نسخ الميراث عنه إلى ذي الرحم [1].

ثانياً : كفالة [2] اليتامى [3] :-

المجتمع الإسلامي مجتمع متعاون على البر والخير، مجتمع يرى أن التكافل الاجتماعي هو القاعدة التي ينبغي أن يرتكز عليها هذا المجتمع، فعلى المسلمين أن يكفلوا ويراعوا مصالح الضعفاء في مجتمعهم كما يراعون حقوق أقويائهم وأغنيائهم.

واليتامى بفقدهم آباءهم وهم صغار ضعاف، أحوج الناس إلى الرحمة والرفق بهم، والمساهمة الفعالة في تخفيف آلامهم، ودفع ما ينزل بهم من ضر وجور، فإكرام اليتامى فيه تقوية للأمة بإنشاء نشء على الخلق القويم، لذلك :-

١) حث الله تعالى على كفالة اليتامى والإحسان إليهم :-

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾ البقرة: ٨٣، قال تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾ ﴾ البقرة: ٢١٥. وقال تعالى : ﴿ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾ ﴾ البقرة: ٢٢٠. وقال تعالى : ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ ﴾ النساء:٢. وقال جل شأنه : ﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ ﴾ البلد: ١١ – ١٥

ما دلت عليه الآيات :-

أ) الإحسان إلى اليتامى ميثاق، وعهد، أخذه الله على بني إسرائيل وليس خاصاً بهم ؛ بل هو ميثاق النبيين في كل العصور.

---

(١) نكت القرآن ٤٥/٣.

(٢) الكافل : العائل، وهو القائم بأمر اليتيم، المربي له، وهو من الكفيل الضمين، والكافل الذي كفل إنساناً يعوله وينفق عليه. انظر : لسان العرب ٥٨٩/١١، مادة (كفل)

(٣) اليتيم : أصله الانفراد يقال صبي يتيم،، أي منفرد من أبيه. انظر : جامع الأحكام للقرطبي،١٧/٢، فتح القدير للشوكاني ١٥٠/١.

ولكن بني إسرائيل مع العهود والمواثيق لا يفون، فعلى المسلمين الحذر مما وقع فيه أولئك من مخالفة الميثاق وعدم الوفاء به[١].

ب) وجوب الإحسان إلى اليتيم، وهو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ، و إنما أوصى الله به في كثير من الآيات ؛ جبراً لما حصل له من الانكسار بموت الوالد مع صغره، فكان من رحمة الله عزوجل وحكمته أن أوصى بالإحسان إليه[٢]، فمن فقد أبوه فقد انفرد في هذا الوجود، والأم وإن كانت هي الحانية العاطفة التي تغذيه بأنبل العواطف لا تحميه، و غالباً لا تعوله، و لذلك لا تعوض حماية الأب وكلاءته[٣].

عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال:(أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا) وقال بإصبعيه السبابة والوسطى [٤].

ففيه فضل رعاية اليتيم وكفالته، وإن أجر رعايته كبير، ومحبوب عند الله تعالى [٥].

جـــ) جواز خلط الولي ماله بمال اليتيم، وجواز التصرف فيه بالبيع والشراء إذا وافق الإصلاح، وجواز دفعه مضاربة إلى غيره، وجواز الاجتهاد في أحكام الحوادث لأن الإصلاح الذي تضمنه الآية إنما يعلم من طريق الاجتهاد وغالب الظن، وفيه دلالة على أنه لا بأس بتأديب اليتيم وضربه بالرفق لإصلاحه [٦]. فمن علم من نيته أنه مصلح لليتيم، وليس له طمع في ماله، فلو دخل عليه شيء من غير قصد لم يكن عليه بأس. ومن علم الله من نيته، أن قصده بالمخالطة التوصل إلى أكلها، فذلك الذي حرج وأثم، وهذه الرخصة لطف من الله تعالى وإحسان وتوسعة على المؤمنين [٧].

د) أمر أوصياء اليتامى بتسليم أموالهم إليهم، إذا هم بلغوا الحلم وأونس منهم الرشد، وتحريم استبدال الحرام من أموالهم بأموال الأوصياء الحلال لهم أو خلط أموالهم مع

---

(١) بتصرف شديد من زهرة التفاسير ٢٨٩/١-٢٩٢. أحكام من القرآن الكريم لفضيلة الشيخ العلامة / محمد بن صالح العثيمين ٣١٧/١-٣١٩، الطبعة الثانية ١٤٣٤-٢٠١٣، مدار الوطن للنشر، الرياض.

(٢) أحكام من القرآن للعثيمين٣٢١/١، تفسير القرآن الكريم (سورة البقرة) لفضيلة الشيخ العلامة/محمد بن صالخ العثيمين، ٤٤/٣.

(٣) زهرة التفاسير ٢٩٢/١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيماً، ٤٨/١٢، رقم الحديث ٦٠٠٥.

(٥) الشرح الميسر لصحيح البخاري، الشيخ محمد علي الصابوني، ١٣٠/٥، الطبعة الأولى ١٤٣٢-٢٠١١، المكتبة العصرية، لبنان.

(٦) الاكليل ص١٢٣-١٢٤.

(٧) تفسير السعدي ١٧٦/١.

أموال اليتامى فتؤكل جميعاً [١]، ففيه تنبيه لقبح أكل مالهم بهذه الحالة، وفيه الأمر بإصلاح مال اليتيم لأن تمام إيتأنه ماله، حفظه والقيام به بما يصلحه وينميه وعدم تعريضه للمخاوف والأخطار[٢].

هـ) إن مما يعين على تجاوز أهوال الآخرة ومشقاتها، إطعام الضعفاء في أيام المجاعات، قال قتادة : في يوم يشتهي فيه الطعام[٣]، فإن إخراج المال في وقت القحط والضرورة أثقل على النفس وأوجب للأجر، وخاصة إذا كان الإطعام لمن كان جامعاً بين كونه يتيماً وفقيراً ذا قرابة، فيجتمع فيه فضل الصدقة وصلة الرحم، وقيل : يدخل فيه القرب بالجوار كما يدخل فيه القرب بالنسب[٤]. قال النبي ﷺ (الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم اثنان صدقة وصلة) [٥].

٢) النهي عن إهانة اليتيم وقهره :-

قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا ٱلْإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَهَٰنَنِ ﴿١٦﴾ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ ﴾ الفجر: ١٥ – ١٦، وقال عزوجل ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ ﴾ الضحى: ٩، وقال عزوجل﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴿١﴾ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ﴿٢﴾ ﴾ الماعون: ١ – ٢.

ما دلت عليه الآيات :-

١) فاوت الله تعالى بين أرزاق الناس لحكم منشودة وامتحان مقصود[٦]، كلا ليس الأمر كما يقول الإنسان الخاوي من الإيمان، ليس بسط الرزق دليلاً على الكرامة عند الله، وليس تضييق الرزق دليلاً على المهانة والإهمال. إنما الأمر أنكم لا تنهضون بحق العطاء ولا توفون بحق المال، فأنتم لا تكرمون اليتيم الصغير الذي فقد حاميه وكافله حين فقد أباه[٧]، فقد لامهم الله تعالى على عدم اهتمامهم بأحوال الخلق المحتاجين فأنتم

(١) بتصرف من جامع البيان للطبري ٣٥١/٦.

(٢) تفسير السعدي ٣١٠/١.

(٣) تفسير ابن كثير ٤٦٥/٦.

(٤) انظر : التفسير الكبير للفخر الرازي ١٨٥/٣١، تفسير السعدي ٤١٨/٥، التفسير الميسر ص٥٩٤.

(٥) أخرجه الترمذي في الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب ماجاء في الصدقة على ذي القرابة ٤٧/٣، قال أبو عيسى حديث حسن.

(٦) نحو تفسير موضوعي لسور القرآن الكريم، محمد الغزالي، ص (٥١٨)، الطبعة التاسعة ١٤٢٧-٢٠٠٧، دار الشروق، مصر.

(٧) في ظلال القرآن ٥٧٣/٨.

لا تكرمون اليتيم بل تهينونه، وهذا يدل على عدم الرحمة في قلوبكم وعدم الرغبة في الخير[١]، وترك إكرام اليتيم على وجوه، منها ترك بره، ودفعه عن حقه الثابت له في الميراث و أكل ماله، وأخذ ماله منه [٢].

٢) نهى الله تعالى عن إساءة معاملة اليتيم، ونهره إذلاله وإهانته، والعبوس في وجهه[٣]، فبعد أن عدد الله تعالى نعمه على رسوله ﷺ قال ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝٩ ﴾ أي لا يضيق صدرك عليه ولا تنهره ؛ بل أكرمه أعطه ما تيسر و أصنع به كما تحب أن يصنع بولدك من بعدك [٤]، قال مجاهد : لا تحقر اليتيم فقد كنت يتيماً، وقال الفراء والزجاج : لا تقهره على ماله فتذهب بحقه لضعفه، وكذا كانت العرب تفعل في أمر اليتامى تأخذ أموالهم وتظلمهم حقوقهم[٥].

وهذه التوجيهات إلى إكرام اليتيم والنهي عن قهره وكسر خاطره و إذ لا له، من أهم ايحاءات الواقع في البيئة الجاحدة المتكالبة، التي لا ترعى حق ضعيف، غير قادر على حماية حقه بسيفه، فالله تعالى يغضب للاعتداء على حقوق عباده الضعاف الذين لا يملكون قوة ولا سيفاً يذودون به عن هذه الحقوق [٦].

٣) من أوصاف المكذبين بيوم المعاد والجزاء والثواب، الذي لا يؤمن بما جاءت به الرسل، هو الذي يدفع اليتيم بعنف وشدة ولا يرحمه لقساوة قلبه، ولا يطعمه ولا يحسن إليه[٧]. وحاصل الأمر في دع[٨] اليتيم أمور : دفعه عن حقه وماله بالظلم، وترك المواساة معه و إن لم تكن المواساة واجبة، وزجره والاستخفاف به والاضرار به [٩].

وقد تكون هذه مفاجأة بالقياس إلى تعريف الإيمان التقليدي، إن الذي يكذب بالدين هو الذي يدفع اليتيم دفعاً بعنف ويهينه ويؤذيه، فلو صدق بالدين حقاً، ولو استقرت حقيقة

---

(١) تفسير السعدى ٤١٣/٥.

(٢) التفسير الكبير للفخر الرازي ١٧٢/٣١.

(٣) انظر : تفسير ابن كثير ٤٨٣/٦، التفسير الكبير للفخر الرازي ٢١٩/٣١، تفسير السعدى ٤٣٠/٥.

(٤) تفسير السعدى ٤٣٠/٥.

(٥) تفسير البغوي ٤٥٧/٨.

(٦) في ظلال القرآن ٦٠٤/٨.

(٧) انظر : تفسير ابن كثير ٥٤٧/٦، تفسير السعدي ٤٦٢/٥.

(٨) فائدة (يدّع) بالتشديد أنه يعتاد ذلك فلا يتناول الوعيد من وجد منه ذلك وندم عليه. انظر : الفخر الرازي ١١٣/٣١.

(٩) التفسير الكبير للفخر الرازي ١١٣/٣١.

التصديق في قلبه ما كان ليدّع اليتيم، فالتصديق بالدين يدفعه إلى الخير والبر بإخوانه المحتاجين إلى الرعاية والحماية لأن الله تعالى يريد مع الإيمان أعمالاً تصدقها [١]. فالإيمان أخو العطاء و العدالة، وسورة الماعون ترفض العبادة الصوريه، وترى أن إعانة محتاج شرط في الإيمان [٢].

ثالثاً : بنوة الرضاعة :-

قال تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ النساء: ٢٣.

قوله : ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ هي في التحريم مثل الأم الحقيقية، فإذا أرضعت المرأة طفلاً حرمت عليه لأنها أمه، وبنتها لأنها أخته، وأختها لأنها خالته، وأمها لأنها جدته، وبنت زوجها صاحب اللبن لأنها أخته، وأخته لأنها عمته، وأمه لأنها جدته، وبنات بنيها وبناتها لأنهن بنات إخوته وأخواته[٣]. وينتشر التحريم بالرضاع إلى ما حُرِم بالنسب مع الصهر ؛ إما من جهة نسب الرجل، كا مرأه أبيه و ابنه، أو من جهة نسب الزوجة كأمها وابنتها، والجمع بين الأختين، والمرأة وعمتها وخالتها[٤] لعموم قوله ﷺ : (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)[٥] والتحريم بالرضاع إنما يحصل إذا اتفق الارضاع في الحولين [٦]، ولا فرق بين قليل الرضاع وكثيره إذا وصل الأمعاء[٧] وبذلك قال مالك وأبو حنيفه، وذهب الشافعي وأحمد في الصحيح عنه وابن

(١) في ظلال القرآن ٦٧٩/٨-٦٨٠.

(٢) نحو تفسير موضوعي ص٥٤٣.

(٣) الجامع الأحكام القرآن للقرطبي ٥/ ١٠٤، وبمثله في الأساس في التفسير ٥٠٨/١-٥٠٩.

(٤) جامع العلوم والحكم للإمام الحافظ الفقيه أبي الفرج البغدادي الشهير بابن رجب، تحقيق شعيب الارنـــاؤوط، إبراهيم ياجس٤٤٢/٢، الطبعة العاشرة ١٤٣١-٢٠١٠، مؤسسة الرسالة، دمشق .

(٥) سبق تخريج الحديث.

(٦) اختلف العلماء في رضاع الكبير والراجح والله أعلم ما ذكره ابن القيم نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية : هو رخصة للحاجة لمن لا يستغني من دخوله على المرأة ويشق احتجابها كحال سالم مولى أبي حذيفة وأما ما عداه فلا. انظر : تفصيل المسألة في زاد المعاد ١٧٦/٤- ١٨٢.

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥/ ١٠٥.

حزم إلى أنه لا تحرِّم إلا خمس رضعات[١] لقوله ﷺ (لا تحرّم الرضعة أو الرضعتان أو المصة أو المصتان)[٢] وهو اختيار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، وسواء كان الرضاع من الثدي مباشرة أو بواسطة إناء يوضع فيه اللبن فإذا رضع من أحدهما أو منهما جميعاً خمس رضعات ثبت التحريم [٣].

والطفل الذي لا يكون له ولي يقوم برعايته يعهد القاضي به إلى رجل صالح يقوم على رعايته، وهذا هو الأصل في الإسلام بدل إيداعه في الملاجئ أو دور الرعاية.

ويستحب للفرد التقدم لطلب رعاية أحد هؤلاء وتربيته وتنشئته بحيث يتربى في أحضان الأسرة، بشرط أن لا يلحقه بنسبه، مع مراعاة أحكام الشريعة من حيث الاختلاط، وإن أمكن إرضاعه من إحدى المحارم لكان أولى حتى يكون كأحد أولادهم من حيث الخلوة والمحرمية [٤].

ودليل استحباب ذلك عموم قوله ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ المائدة: ٢ وقوله ﷺ:(ترى المؤمنين في تراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[٥]. وقوله ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً)[٦] ثم شبك بين أصابعه. ولأن ذلك يعينه في المستقبل ويكفل للأمة الأمان من شر سوء تربيته.

ورد في فتاوى اللجنة الدائمة (يجب على من كفل مثل هؤلاء الأطفال أن لا ينسبهم إليه أو يضيفهم معه في بطاقة العائلة، لما يترتب على ذلك من ضياع الأنساب والحقوق ؛ ولارتكاب ما حرم الله وأن يعرف من يكفلهم أنهم إذا بلغوا سن الرشد فإنهم أجانب منه كبقية الناس، لا يحل الخلوة بهم أو نظر المرأة للرجل أو الرجل للمرأة

(١) تفسير آيات الأحكام للسايس ص٢٥٤، تفسيراً آيات الأحكام في سورة النساء، ٤٠٠/١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، ٢٨/١٠، رقم الحديث (٢٠)، عن أم الفضل.

(٣) تفسير آيات الأحكام في سورة النساء ٤٠١/١.

(٤) الفقه الميسر أ.د. عبد الله بن محمد المطلق، أ.د. عبد الله محمد الطيار، د. محمد إبراهيم الموسى ١٥٦/٥، الطبعة الأولى ١٤٣٢- ٢٠١١، دار الوطن للنشر، الرياض.

(٥) سبق تخريج الحديث .

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، حقوق الطبع محفوظة لرئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، دار العاصمة، الرياض. باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً، ٦٤/١٢، عن ابي موسى، رقم (٦٠٢٦) .

منهم، إلا إن وجد رضاع محرم للمكفول، فإنه يكون محرماً لمن أرضعته ولبناتها وأخواتها ونحو ذلك مما يحرم بالنسب) [١].

ومثل هذا الطفل الذي ينشأ في ظل أسرة يعرف قيمة التكافل في محيط الأسرة التي تقوم على عواطف الرحمة والمودة والتعاطف والستر والطهر والحصانة، والميول الثابتة في الفطرة الإنسانية، كما تتشرب نفسه مجموعة من الآداب والأخلاق، وهي في صميمها آداب المجتع الإسلامي [٢].

فرعاية المولود عمل إنساني كريم أمرنا به الإسلام، فيجب الحفاظ على وجوده ومعاملته معاملة كريمة تقوم على الود والرحمة وإرشاده وتعليمه وحمايته من الفقر والحاجة ورعاية ضعفه وغربته.

والأطفال الذين يتربون في أسر ويكونون فيها بمنزلة الأبناء، لا يعتبر هذا العمل من قبيل التبني ؛ إنما هو من قبيل الرعاية الخاصة ؛ لأن الأسر التي تضم هؤلاء الأطفال لا تعتبرهم منها دماً ولحماً ولا نسباً ولا إلحاقاً، ولا يكون لهم حقوق الأبناء في حكم الشرع فلا يثبت تحريم الزواج بهم، ولا يثبت لهم الميراث ، ولا يثبت لهمم نفقة شرعية[٣]. على أن تتولى دور الرعاية الإنفاق عليهم وزيارتهم من وقت لآخر، وكل ذلك لمصلحة الطفل وتربيته تربية صحيحة تجعله مواطناً صالحاً في مجتمعه، بدلاً من أ يكون عامل هدم لمجتمعه لأنه لم يجد من يتكفل برعايته والعناية به [٤].

(١) فتاوى اللجنة الدائمة جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش ٢٥٥/١٤.

(٢) بتصرف شديد من دستور الأسرة في ظلال القرآن، أحمد فايز، ص (٣٥٤- ٣٦٨)، الطبعة الأولى ١٤٠٠- ١٩٨٠، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٣) تنظيم الإسلام للمجتمع ١٢٩- ١٣٠.

(٤) تهتم المملكة العربية السعودية حالياً بالاهتمام بهؤلاء الأطفال وتحث الامهات المرضعات على رضاعة بعض الأطفال الموجودين في دور الأيتام وتعطي على ذلك مبلغاً مالياً مجزياً وتحث المؤسسات والهيئات بالاهتمام بهم خاصة في أيام الأعياد والإجازات ليندمجوا في المجتمع ويشعروا بأنهم مواطنون مثل غيرهم.

الخاتمة

أحمد الله في الختام، وأصلي وأسلم على خير الأنام، محمد وعلى آله وصحبه الكرام، ومن سار على نهجهم إلى يوم القيام.

وبعد فقد وفقني الله تعالى لإنهاء بحث التبني في ضوء القرآن الكريم وألخص أبرز ما تضمنته الدراسة :-

١) التبني هو ضم طفل أجنبي عن أسرة المتبنِّى و إعطاؤه حقوق الابن الحقيقي.

٢) تنزيه الله تعالى عن الولد، ومن نسب الولد إلى الله تعالى فقد افترى وقال قولاً عظيماً.

٣) اشتهر التبني في الأمم السابقة، وقد ذكره الله تعالى في القرآن الكريم.

٤) عرف العرب في الجاهلية التبني وكانت هذه العادة متأصلة فيهم ومتمكنة عندهم فالولد المتبنَّى حكمه حكم الولد الصلبي.

٥) تبنى النبي ﷺ زيد بن حارثة قبل البعثة لحكمة أرادها الله تعالى، لم تظهر إلا في العهد المدني في السنة الخامسة من الهجرة تقريباً.

٦) زيد بن حارثة ﷺ له مناقب كثيرة، فهو أول من أسلم من الموالي، وهو الذي رافق النبي ﷺ في رحلته للدعوة إلى الطائف، وهو الصحابي الأوحد الذي ذكر اسمه في القرآن الكريم صريحاً، وهو حِبُّ النبي ﷺ، وما بعث النبي ﷺ سرية هو فيها إلا أمّره عليها، ولو عاش بعده لاستخلفه.

٧) اتخذ إبطال التبني في الإسلام عدة خطوات :

أ- الاعتراف بأن المتبنَّى ليس ابناً حقيقياً.

ب- رد الأنساب إلى الآباء الحقيقيين عند معرفتهم، أو يكونون أخوة وأولياء في الدين.

ج- حِل الزواج بزوجة المتبنَّى أو المتبنِّى بعد الطلاق أو الموت وانتهاء العدة.

٨) أعداء الإسلام من اليهود والنصارى والمنافقين والمشركين يطعنون في الإسلام، وفي نبي الرحمة ﷺ لأي شبهة تخطر على بالهم، لكن الله تعالى قيض لهذا الدين علماء يذودون عن حياضه.

٩) المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، وعلى المجتمع الإسلامي رعاية الضعفاء وكفالة الأيتام والاهتمام بالأطفال في دور الرعاية والملاجئ، فالتكافل الاجتماعي مظهر عظيم من مظاهر الإسلام، وهذا الاهتمام يشمل كافة الحقوق الإنسانية والصحية والتعليمية والأدبية والمالية... الخ.

هذه أهم الفقرات في الدراسة. أما أهم التوصيات فهي :

١) الحث على رعاية الأيتام وتربيتهم التربية الحسنة في البيوت، دون تعدٍ على حرمات الله بنسبتهم إلى من رباهم أو الخلوة بهم والاختلاط معهم مثل المحارم، و إن أمكن إرضاعهم من المحارم كان ذلك أولى وأحسن وأفضل، فيحرم من الرضاع ما يحرم من النسب.

٢) على الأمة الإسلامية حكاماً ومحكومين أن يعيدوا للمجتمع المسلم مظاهر التكافل والتعاون والتراحم والتعاطف، فالقوي يرعى الضعيف، والغني يرعى الفقير، والعالم يعلم الجاهل، وهكذا وبذلك يتحقق للمجتمع دور الريادة والقيادة في العالم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراجع

- أحكام القرآن الكريم لفضيلة الشيخ العلامة، محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الثانية ١٤٣٤-٢٠١٣، مدار الوطن للنشر، الرياض.
- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق علي محمد البجاوي، ط بدون، دار المعرفة – بيروت.
- أحكام اللقيط دراسة فقهية مقارنة، إعداد عمر بن محمد السبيل، ط الأولى ١٤٢٦ – ٢٠٠٥، دار الفضيلة، الرياض.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير، ط ، ١٤٠٩- ١٩٨٩، در الفكر، بيروت.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ط ، ١٤١٥-١٩٩٥، دار الفكر، بيروت.
- الأساس في التفسير، سعيد حوى، ١٤٦/٥ ن ط السابعة، ١٤٣٠ – ٢٠٠٩، دار السلام، القاهرة.
- الإفصاح عن معاني الصحاح، للوزير العالم ابن هبيرة، حققه وخرج أحاديثه د/ فؤاد عبد المنعم أحمد، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ -١٩٩٦، دار الوطن، الرياض.
- الإكليل في استنباط التنزيل، للإمام جلال الدين السيوطي، راجعه وأشرف على تحقيقه أبو عبد الله مصطفى العدوي، تحقيق عادل شوشة، الطبعة الأولى ١٤٣١- ٢٠١٠، مكتبة فياض، المنصورة.
- آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد، د/ عويد بن عياد المطرفي، ط الثالثة ١٤٢٦ – ٢٠٠٥، الفيصلية، مكة المكرمة .
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لابي بكر جابر الجزائري، الطبعة الثانية ٢٠١٣، المكتبة التوقيفية، القاهرة.
- بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن قيم الجوزية، جمعه ووثق نصوصه وخرج أحاديثه يسرى السيد محمد، ط الأولى ١٤١٤ – ١٩٩٣، دار ابن الجوزي، الدمام.
- البداية والنهاية لابن كثير، اعتنى به د/ عبد الحميد هنداوي، ط الأولى ١٤٢١-٢٠٠١، المكتبة العصرية، بيروت.
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد الفيروز آبادي، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.

– تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والاعلام، لمؤرخ الإسلام شمس الدين أبي عبد الله محمد الذهبي، حققه وضبطه وعلق عليه د/ بشار عواد معروف، ط الأولى، ١٤٢٤– ٢٠٠٣، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
– التبني في الإسلام وأثره على العلاقات الخاصة الدولية، يحيى احمد زكريا الشامي، ط ٢٠٠٩، دار الجامعة الجديدة.
– تفسير آيات الأحكام، للشيخ محمد علي السايس، تحقيق ناجي إبراهيم سويدان، ط ٢٠١١ – ١٤٣٢، المطبعة العصرية، صيدا، لبنان.
– تفسير البغوي (معالم التنزيل) للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، ط بدون، دار طيبة، الرياض.
– تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق د/ عبد الله التركي، ط الاولى، ١٤٢٤– ٢٠٠٣، دار عالم الكتب، الرياض.
– تفسير العلامة أبي السعود، إرشاد العقل السليم على مزايا الكتاب الكريم، ط بدون، دار الفكر.
– تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي، ط٢، ١٣٩٨–١٩٧٨، دار الفكر، بيروت.
– – تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط الأولى ١٤٢٢ – ٢٠٠١ ن دار الكتاب العربي، بيروت.
– تفسير القرآن الكريم لفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين، ١/ ١٦، الطبعة الاولى ١٤٣٣، دار ابن الجوزي، الدمام.
– التفسير الكبير للإمام ابن تيمية، تحقيق وتعليق د/ عبد الرحمن عميرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨–١٩٨٨، دار الكتب العلمية، بيروت.
– التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي، ط٢، دار الكتب العلمية، طهران.
– التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للدكتور وهبة الزحيلي، ط١، ١٤١١– ١٩٩١، دار الفكر – بيروت.
– التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، إعداد نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن، بإشراف أ.د. مصطفى مسلم، الطبعة ١٤٣٤–٢٠١٣، جامعة الشارقة.
– تفسير المراغي لصاحب الفضيلة أحمد مصطفى المراغي، ط١، ١٤١٨–١٩٩٨، دار الكتب العلمية – بيروت.

– تقريب وترتيب شرح العقيدة الطحاوية لابن ابي العز الحنفي، إعداد / خالد فوزي عبد الحميد حمزة، الطبعة الاولى ١٤١٧– ١٩٩٧، دار التربية والتراث، مكة المكرمة.
– تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة، ط بدون، ت بدون، دار الفكر العربي.
– تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ط ، ١٤٠٨–١٩٨٨، مطبعة المدني بجدة.
– ثبوت النسب دراسة مقارنة، د/ ياسين الخطيب، ط الأولى، ١٤٠٧– ١٩٨٧م ن دار البيان العربي، جدة.
– جامع البيان في مفردات القرآن، جمع وتحقيق أ.د. عبد الحميد هنداوي، ط الأولى، ١٤٢٨ – ٢٠٠٧، مكتبة الرشد، الرياض.
– جامع العلم والحكم للغمام الحافظ الفقيه أبي الفرج البغدادي الشهير بابا رجب، تحقيق شعيب الأرناؤوط، إبراهيم ياجس، العاشرة ١٤٣١ – ١٢١٠.
– الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط٣، ١٤٢١– ٢٠٠٠، دار الكتاب العربي – بيروت.
– حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، للعلامة محمد الامين الشافعي، إشراف ومراجعة الدكتور / هاشم محمد علي بن حسين مهدي، ط بدون، دار طوق النجاة، بيروت.
– حقوق الطفولة في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الوضعي، د/ هلالي عبد الإله أحمد، ط ٢٠٠٦، دار النهضة العربية، القاهرة.
– دائرة المعارف، المعلم بطرس البستاني، ط بدون، دار المعرفة، بيروت.
– الرحيق المختوم، صفي الدين المباركفوري، ط الأولى، ١٤١٩–١٩٩٨، دار الفكر.
– روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي، ضبطه وصححه علي عبد الباري عطية، ط١، ١٤٢٢–٢٠٠١، دار الكتب العلمية – بيروت.
– الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، للفقيه أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي الحسن الخثعمي السهيلي، ط ١٤٠٩ – ١٩٨٩، دار الفكر، بيروت.
– زاد المعاد في هدى خير العباد، للإمام ابن قيم الجوزية، ط بدون، دار الكتب العلمية، بيروت.
– السراج في بيان غريب القرآن، د/ محمد بن عبد العزيز الخضيري، الطبعة الثانية ١٤٢٩ – ٢٠٠٨، البيان، الرياض.
– سنن الترمذي، بتحقيق وتعليق إبراهيم عطوة عوض، ط بدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

– السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د/ محمد بن محمد أبو شبهة، ط الثامنة، ١٤٢٧-٢٠٠٦.
– شبهات وأباطيل حول تعدد زوجات الرسول ﷺ، محمد علي الصابوني، ط ١٤٠٠ – ١٩٨٠.
– الشرح الميسر لصحيح البخاري للشيخ محمد علي الصابوني، ط الأولى، ١٤٣٢-٢٠١١، المكتبة العصرية، بيروت.
– الصحاح للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ٦/ ٢٢٨٧، ط الثانية، ١٣٣٩ – ١٩٧٩، دار العلم للملايين، بيروت.
– صحيح الإمام البخاري وبهامشه فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني حقق أصولها وأجازها الشيخ عبد العزيز بن باز، ط الأولى، ١٩٩٣ – ١٤١٤، دار الفكر – بيروت.
– صحيح مسلم وبهامشه شرح النووي، ط الأولى ١٣٤٧ – ١٩٢٩، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.
– الطبقات الكبرى لابن سعد، ط ١٤٠٥ – ١٩٨٥، دار صادر، بيروت.
– ظلال القرآن، سيد قطب، ط٥، ١٣٨٦-١٩٦٧، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
– العقيدة الصافية للفرقة الناجية، سيد سعيد السيد عبد الغني تقديم فضيلة الشيخ / سعود بن إبراهيم الشريم وفضيلة الشيخ / علي بن نفيع العلياني، وفضيلة الشيخ / سعيد بن مسفر بن مفرح، ص (٣٣٠)، الطبعة الثالثة ١٤١٩ – ١٩٩٨، إدارة المطبوعات بمكة.
– فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، لشيخ الإسلام والإمام أبي يحيى زكريا الأنصاري، حققه وعلق عليه محمد علي الصابوني، ط الأولى ١٤٠٥ – ١٩٨٥، عالم الكتب، بيروت.
– فتح القدير للعلامة محمد بن علي الشوكاني، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط١، ١٤٢٠-١٩٩٩، دار الكتاب العربي – بيروت.
– فضائل الصحابة في القرآن الكريم، سيد أحمد هاشمي، ط الأولى ١٤٢٧ – ٢٠٠٧، مكتبة الصحابة، الإمارات الشارقة.
– الفقه الميسر أ.د. عبد الله بن محمد المطلق، أ.د. عبد الله محمد الطيار، د. محمد إبراهيم الموسى، ط الأولى ١٤٣٢ – ٢٠١١ ندار الوطن للنشر، الرياض.
– الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل لأبي القاسم جار الله محمود الزمخشري الخوارزمي، ط بدون، دار الفكر.
– لسان العرب، للعلامة ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، ط٣، ١٤١٤-١٩٩٤، دار صادر – بيروت.

– مباحث في التفسير الموضعي، أ.د مصطفى مسلم، الطبعة الثالثة ١٤٢١ – ٢٠٠٠، دار القلم، دمشق.
– مجمل اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان، الطبعة الأولى ١٤٠٤-١٩٨٤، مؤسسة الرسالة.
– المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي، تحقيق المجلس العلمي بمكناس، ط ١٤٠٩ – ١٩٨٩.
– مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم الجوزية، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر، الطبعة الاولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
– مع المفسرين والمستشرقين في زواج النبي ﷺ لزينب بنت جحش، د/ زاهر عواض الالمعي، ط الثانية ١٣٩٦-١٩٧٦، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
– المعجم الوسيط قام بإخراجه د/ إبراهيم أنيس وجماعة وأشرف على طبعه حسن علي عطية، محمد شوقي امين، المكتبة الإسلامية، ط بدون، تركيا.
– المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، د/ عبد الكريم زيداد، ط الثالثة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧، مؤسسة الرسالة، بيروت.
– منحة الكريم الوهاب في تفسير آيات الأحكام في سورة الاحزاب، إعداد أ.د. سليمان بن إبراهيم اللاحم، ط الاولى ١٤٢٦ – ٢٠٠٥، دار العاصمة، الرياض.
– منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين عز الدين بليق، ط١، ١٣٩٨-١٩٧٨، دار الفتح، بيروت.
– الموسوعة العربية العالمية، ط الثانية، ١٤١٩ – ١٩٩٩.
– نحو تفسير موضوعي لسور القرآن الكريم، محمد الغزالي، الطبعة التاسعة ١٤٢٧ – ٢٠٠٧، دار الشروق، مصر.
– نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين البقاعي، ط١، ١٤١٥-١٩٩٥، دار الكتب العلمية – بيروت.
– نكت القرآن الدالة على البيان في انواع العلوم والأحكام، للإمام الحافظ محمد بن علي الكرجي القصاب، تحقيق إبراهيم بن منصور الحنيدل، الطبعة الأولى ١٤٢٤ – ٢٠٠٣، دار ابن القيم، الدمام.
– الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني، الطبعة الرابعة ١٤١١، دار طيبة للنشر، الرياض.